أسئلة القراء

عن الأحاديث

إعداد

الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف

جاءنا من القارىء: مجدى إمام إبراهيم غريب - طنطا- شارع وابور الدهان- أنه قرأ فى (فقه السنة) حديثاً رواه ابن ماجه مرفوعاً: « ليغسل موتاكم المأمونون » فى باب صفة الغسل ، ويريد أن يعرف مدى صحته .

(والجواب) أنه حديث موضوع ، رواه ابن ماجه (١٤٦١) وابن عدى فى «الكامل» (٢٤١١/٦) من طريق مبشر بن عبيد ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر به .

ومبشر قال الإمام أحمد : « ليس بشىء ، يضع الحديث » ، وقال أيضاً : « أحاديثه أحاديث موضوعة كذب » ، وقال الدارقطنى : « يكذب » .

واقتصر الحافظ البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (٤٧٢/١) على تضعيفه ، وأعله أيضاً بعنعنة بقية بن الوليد ، راويه عن مبشر . والجواب أنه قد صرح بالتحديث عند ابن عدى ، فلم يبق إلا احتمال تدليس التسوية عند من يرى ذلك .

وقد أورده صاحب « منار السبيل » موقوفاً على ابن عمر بلفظ : « لا يغسل موتاكم إلا المأمونون » قال الشيخ الألبانى فى «الإرواء»

(١٥٨/٣) : « لم أجده » كذا قال ، إلا أن يعنى الرواية الموقوفة ، فإنه لم يتعرض لوروده مرفوعاً كما علمتَ .

هذا ، وينبغى مراجعة أحاديث « فقه السنة » على القطعة التى حققها الشيخ الألبانى حفظه الله باسم « تمام المنة » ، وعلى غيره من المصادر الموثوقة ، وعدم الركون إلى مجرد ورودها فى الكتاب ، بل ولو كانت مُحَسَّنة أو مصححة . والله المستعان .

ومن القارىء عبد الله جودة راجع المعبدى من السلوم - محافظة السلوم، يسأل عن صحة حديث: «من دخل السوق وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له .. » الحديث.

والجواب أن هذا حديث منكر كما قال البخارى وأبو حاتم الرازى ، وقد رواه الترمذى وابن ماجه وغيرهما من طريق عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن ابن عمر عن أبيه عن عمر مرفوعاً. وعمرو هذا منكر الحديث ، متروك . وليس هو عمرو بن دينار المكى التابعى ، ذاك حافظ ثبت .

ورواه الترمذى والدارمى وابن عدى والحاكم وغيرهم من طريق أزهر بن سنان عن محمد بن واسع عن سالم به . وأزهر ، قال ابن معين ، « ليس بشىء » وضعفه ابن المدينى جداً فى هذا الحديث خاصة . وقد رواه الحاكم بسند ظاهره الحسن ، لكن أحد رواته بَدَّل (عمرو بن دينار) إلى (عبد الله بن دينار) ، فهو معلول من أوهام (مسروق بن المرزبان) . ومع ذلك قواه الشيخ الألبانى والشيخ عبد الله بن يوسف الجديع من هذا الوجه المعلول . وبقيت للحديث اختلافات وطرق تراها فى « النافلة » (٧٤) لأخى أبى إسحاق الحوينى ، وفى رسالة « بذل الجهد فى تحقيق حديث السوق والزهد» للأخ عادل السعيدان، وجزاهما الله خيراً ، فقد أجادا وأفادا ، ولم يدعا لمعترضٍ موضعاً .

ومن القارىء علاء محمد محمد السيد - قرية السعودية - مركز تمى الأمديد - محافظة الدقهلية عن صحة حديث « أنه لما دخل معاذ بن جبل على رسول الله ﷺ سجد له ، فقال له النبى ﷺ إنه لا ينبغى السجود لغير الله لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها » .

فهذا مذكور بالمعنى ، وقد رواه ابن ماجه (١٨٥٣) من طريق القاسم بن عوف الشيبانى عن ابن أبى أوفى قال : لما قدم معاذ من الشام .. الحديث بطوله . ورواه أيضاً ابن حبان فى « صحيحه » كما فى « الإحسان » (٤١٧١) والبيهقى فى « سننه » (٢٩٢/٧) وغيرهم من هذا الوجه . وله أسانيد أخرى فيها اختلاف على القاسم هذا ، فهذا مصداق قول أبى حاتم رحمه الله : « مضطرب الحديث » . وهو إلى الضعف أقرب . نعم ، روى له مسلم فى « صحيحه » حديثاً واحداً عن ابن أبى أوفى فى صلاة الضحى ، فما أصاب من صحح حديثه بإطلاق على شرط مسلم . ويشبهه ما رواه أبو داود (٤٩٣/١) وغيره من حديث قيس بن سعد قال : أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فقلت : رسول الله أحق أن يُسجَدَ له ، قال : فأتيت النبى ﷺ ، فقلت : إنى أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك ، قال : « أريت لو مررت بقبرى أكنت تسجد له ؟ » قال : قلت : لا ... الحديث . تفرد به شريك القاضى عن حصين بن عبد الرحمن وشريك صدوق لكنه سىء الحفظ . وسماع الشعبى من قيس يحتاج إلى تحرير . أما الحديث - بدون قصة السجود - فهو ثابت من مجموع طرقه كما بينت فى تخريج « حقوق دعت إليها الفطرة » للشيخ ابن عثيمين (ص٣١:٣٣) وذهبت هناك إلى تواتره لكننى متوقف عن ذلك الآن .

ولعل تضعيف حديثى ابن أبى أوفى وقيس بن سعد يصادف هوىً لدى بعض المبتدعة الذين لا يرون العذر بالجهل ، ولكن هناك أدلة أخرى صحيحة ناصعة على هذه المسألة ، ليس هذا موضعها .

ويسأل أيضاً عن حديث حذيفة مرفوعاً : « يدرس الإسلام كما يدرس وشى الثوب ، ويُسرى على كتاب الله فى ليلة لا تبقى فى الأرض منه آية .. » الحديث .

رواه ابن ماجه (٤٠٤٩) والحاكم (٤٧٣/٤) وغيرهما من طريق أبى معاوية الضرير عن أبى مالك الأشجعى عن ربعى بن حراش عن حذيفة مرفوعاً . وصححه

الحاكم على شرط مسلم ، وسكت عليه الذهبى .

وقال البوصيرى فى « مصباح الزجاجة » (٢٥٤/٣) : « هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رواه مسدد فى « مسنده » عن أبى عوانة عن أبى مالك بإسناده ومتنه . ورواه الحاكم ... » إلخ .

قلت : أخشى أن يكون اسم شيخ مسدد متحرفاً من (أبى معاوية) ، فإن الحديث حديثه ، وهو معروف برفعه ومسدد يروى عنهما جميعاً . وقد رواه غير واحد موقوفاً على حذيفة .

ففى « المستدرك » أيضاً (٥٠٥/٤) من طريق محمد بن فضيل ثنا أبو مالك به موقوفاً بنحوه . وليس فيه « ويُسرى على كتاب الله ... » إلخ . وصححه الحاكم على شرط مسلم أيضاً . وابن فضيل ثقة حافظ . وقد روى الجملة المذكورة عن أبى مالك بإسناد آخر ، عن أبى حازم عن أبى هريرة موقوفاً : « يسرى على كتاب الله فيرفع إلى السماء ، فلا يصبح فى الأرض آية من القرآن ولا من التوراة والإنجيل ولا الزبور ، وينتزع من قلوب الرجال فيصبحون ولا يدرون ما هو » صححه الحاكم (٥٠٦/٤) على شرط مسلم .

ورواه الخطيب فى « تاريخه » (٤٠٠/١) والبيهقى فى « الشعب » من طريق خلف بن خليفة الواسطى عن أبى مالك به موقوفاً على حذيفة بنحوه وخلف صدوق رمى بالاختلاط ، فأرداً أحواله أنه يعتبر به فيما وافق فيه الثقات . ومتابعة ابن فضيل تدل على أنه حفظه ولم يخلط فيه . والله أعلم . أما أبو معاوية الضرير ، فقد تكلم جماعة من الأئمة فى روايته عن غير الأعمش . قال الإمام أحمد : « أبو معاوية فى غير حديث الأعمش مضطرب ، لا يحفظها حفظاً جيداً » . وقال أبو داود : « أبو معاوية إذا جاز حديث الأعمش كثر خطؤه ، يخطىء على هشام بن عروة ، وعلى إسماعيل ، وعلى عبيد الله بن عمر ». وقال النسائى: « ثقة فى الأعمش » . وهذه إشارة لطيفة جداً منه .

فالحاصل أن هذا صحيح ثابت عن حذيفة موقوفاً ، وهو - وإن كان لا مجال فيه للرأى - لكنه لا يُسوغ أن نجزم برفعه إلى النبى ﷺ

أسئلة القراء عن الأحاديث

أعداد
الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف

جاءنا من القارىء : الحارث بن عبد الواحد ابن حسن بن السرحان محافظة أسيوط / مركز ساحل سليم - قرية التناغة الغربية يسأل عن صحة حديث : « جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء » ويذكر أنه قد سمعه من شيخ كبير من مشايخ الأزهر بإذاعة شمال الصعيد من المنيا ، وعزاه إلى ابن عمر فالجواب : أن هذا الحديث لا يصح عن النبى ﷺ ، رواه الحاكم فى « تاريخه » والديلمى عن ابن عمر قال : « سمع النبى ﷺ رجلاً يتعوذ بالله من جهد البلاء » فذكره . وهو دائر بين الضعف والضعف الشديد كما ذكرتُ فى « تكميل النفع » (رقم ١٥) وبينت هناك أنه قد ورد موقوفاً على ابن عمر بإسنادين أحدهما مظلم فيه جماعة لم أهتد إليهم ، فهو لا يصح وقفه أيضاً . أما ضخامة الشيخ الأزهرى الذى جزم بنسبته إلى النبى ﷺ - بالتأكيد - ، فلا تشفع له عند الله عز وجل ، بل تضاعف المسؤولية الملقاة على عاتقه لا سيما إن كان عالماً بعدم ثبوته ، ولا يسعه إلا ما يسع سائر الناس إن لم يكن من أهل الاختصاص . وفى الحكمة المأثورة : (الحق لا يُعرف بالرجال ؛ ولكن يُعرف الرجال بالحق . اعرف الحق تعرف أهله) واعلم أن هذا الكلام منكر فى نفسه مصادم لما صح عن النبى ﷺ من الأمر بتزوج الودود الولود ، وأنه مكاثر بنا الأمم . فذلك من مقاصد الشريعة بلا نزاع ، وإن كان مصادماً لبعض النعرات القومية ، مخالفاً لأهواء الذين يكرهون ما أنزل الله . وهو حسبنا ونعم الوكيل .

ومن القارىء / حسن سليمان محمد حسين خضر - الملاك - العباسة - مركز أبى حماد - شرقية . يسأل عن تخريج أحاديث

راها فى الجزء الثامن من (الخطب المنبرية) لفضيلة الشيخ عبد الحميد كشك ، وهى :

١ - حديث : « ملعون من حلف بالطلاق أو حلف به » .

٢ - حديث : « تزوجوا ولا تطلقوا ، فإن الطلاق يهتز له العرش » .

٣ - حديث : « صاحب المعروف لا يقع ، وإذا وقع وجد متكئاً » .

٤ - حديث : « اصنع المعروف فى أهله وفى غير أهله ، فإن صادف أهله فهو أهله ، وإن لم يصادف أهله فأنت أهله » .

٥ - الحديث القدسى : « إذا بلغ عبدى أربعين سنة - يعنى : فى طاعة الله - كفيته شر البلايا الثلاث : الجنون والجذام والبرص . فإذا بلغ خمسين سنة حاسبته حساباً يسيراً .. » الحديث .

فالجواب :

أن الحديث الأول ، أورده العجلونى فى « كشف الخفاء » (٢٣٣٤) ولم أرَ له تعليقاً عقِبَهُ . ولا أعلم له أصلاً عن النبى ﷺ وقيل : « الطلاق يمين الفساق » . قال السخاوى فى « المقاصد » (٦٥٦) : « ولم أقف عليه » .

وروى ابن النجار كما فى « جمع الجوامع » (٢٨٣/٢) - المصور على المخطوط - من حديث أنس مرفوعاً : « ما حلف بالطلاق مؤمن ، ولا استحلف بالطلاق إلا منافق » . وإسناده مظلم ، وفيه عنعنة بقية وابن جريج ، وهما مدلسان . وهو حديث منكر جداً كما فى « فيض القدير » (٤٤٢/٥) .

والثانى : موضوع ، رواه أبو نعيم فى « أخبار أصبهان » والخطيب فى « تاريخه » والديلمى من حديث على ، وفيه عمرو بن جميع : متهم بالوضع ، وجويبر بن سعيد ، وهو ضعيف جداً . وقد جزم بوضعه ابن الجوزى ، وأقره السيوطى وابن عرَّاق والألبانى فى « الضعيفة » (٧٣١) ، ومنه اختصرت ما تقدم ، فجزاه الله عن سنة نبيه ﷺ خيراً .

والثالث : لم أقف له على أصل ، وفى « الشعب » (٨٠٦١) أثناء حديث طويل : « وصنائع المعروف إلى الناس تقى صاحبها مصارع السوء والآفات والهلكات » .

وفيه رجلان اتهمهما البيهقى .

ووردت عبارة : « صنائع المعروف تقى مصارع السوء » من طرق عن عمر ، وابن عباس ، وأم سلمة ، وغيرهم . وكلها واهية أو مظلمة لا يصح منها شىء .

والرابع : لا يصح ، رواه بنحوه الخطيب فى « رواة مالك » عن ابن عمر ، وابن النجار عن على . وقال الذهبى فى الأول : « إسناد مظلم وخبر باطل أطلق الدارقطنى على رواته التضعيف والجهالة » . أما العزو إلى ابن النجار ، فهو أمارة الضعف عند السيوطى ، ولا أراه أحسن حالاً من الأول . والله أعلم .

والخامس : رواه بنحوه الحكيم الترمذى فى « نوادر الأصول » من طريق سيار بن حاتم العنزى - وهو صدوق له مناكير ، عن سلام أبى سلمة مولى أم هانىء سمعت شيخاً يقول : سمعت عثمان بن عفان به .

وسلام هذا لم أجد له ترجمة ، وشيخه مجهول لا يدرى من هو . والحديث لا يصح . وفى الباب أحاديث أخرى قريبة من هذا المعنى فى ثبوتها نظر ، حكم ابن الجوزى بوضع بعضها ، ونازعه الحافظ ابن حجر والشيخ أحمد شاكر فى ذلك . والله أعلم .

ومن القارىء / السيد محمد أبو شلوع - أم حكيم - شبراخيت - بحيرة .

يسأل عن حديث : « زوروا القبور ، فإنها تذكركم الآخرة » . ومن زار قبراً فليستقبل وجه الميت ، وليقرأ شيئاً من القرآن ويهديه له ، ولتكن الزيارة يوم الجمعة » ، وأحال على (مختصر منهاج القاصدين) ص ٣٩٥ .

فالجواب : أن الوارد فى الكتاب حَسب فقرة : « زوروا القبور ، فإنها تذكركم الآخرة » . أما سائر الكلام فليس من الحديث كما هو واضح من وجوده خارج القوسين . وهو كلام منكر بفقراته الثلاث كما سأبين .

أما الحديث ، فرواه مسلم (٣/٦٥) - أثناء حديث - ، ولفظه : « فزوروا القبور ؛ فإنها تذكر الموت » . ولفظ

الكتاب لابن ماجه (١٥٧٢) من نفس الوجه .

وفى الباب عن بريدة ، وأبى سعيد ، وأنس وغيرهم . انظر « أحكام الجنائز » (المسائل : ١١٨ ، ١١٩ ١٢١) .

أما ما أتى عقب الحديث ، ففيه :

١ - استقبال وجه الميت . وقد استدل عليه بعضهم بحديث ضعيف فيه زيادة منكرة عند الترمذى عن ابن عباس ، فلا يشرع العمل بها . انظر « أحكام الجنائز » (ص ١٩٤ : ١٩٨) .

٢ - قراءة القرآن وإهداؤه للميت : وليس فيه أيضاً دليلٌ ثابتٌ عن النبى ﷺ ولا أحد من أصحابه ، والجمهور على خلافه . انظر المرجع المتقدم ذكره (ص ١٩١ : ١٩٣) .

٣ - تخصيص الزيارة بيوم الجمعة ، ولا دليل على ذلك البتة ، ومثله تخصيص ذلك بأيام العيد ، وهو من المنكرات الكبار .

وأما قراءة سورة يس ، فحديث : « اقرؤوها على موتاكم » منكر لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً على معقل بن يسار رضى الله عنه ، وإن صح فقد حمله ابن حبان وغيره من العلماء على حالة الاحتضار لا بعد الموت . والله أعلم .

وسأل قارىء لم يذكر اسمه ، ولعله ذكره فى باقى الورقة - قبل قصّها - عن صحة حديث :

« من قال فى عائشة : اللهم إنى أسألك بالله الواحد الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تغفر لى ذنوبى إنك أنت الغفور الرحيم ، استجاب الله له لأن فى هذا الدعاء اسم الله الأعظم » .

فالحديث مذكور بالمعنى ، ولفظه كما رواه الترمذى (٣٤٧٥) وغيره عن بريدة قال : سمع النبى ﷺ رجلاً يدعو وهو يقول : اللهم إنى أسألك بأنى أشهد أنك أنت الله لا إلٰه إلا أنت الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، فقال : « والذى نفسى بيده لقد سأل الله باسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى » . وقال : « هذا حديث حسن غريب » . وصححه ابن حبان والحاكم والألبانى وغيرهم . وهو من طريق مالك بن مغول عن ابن بريدة عن أبيه به . وخالفه حسين المعلم عند

أبى داود (٩٧٠) والنسائى (٥٢/٣) وأحمد (٣٣٨/٤) والطبرانى (٢٩٦/٢٠) فرواه عن ابن بريدة عن حنظلة بن على عن محجن بن الأدرع ، ولفظه : « دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد ، وهو يقول : اللهم إنى أسألك يا الله الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، أن تغفر لى ذنوبى ، إنك أنت الغفور الرحيم . قال : فقال : قد غفر له ، قد غفر له . ثلاثاً » .

وهذا إسناد صحيح متصل ، مال أبو حاتم الرازى رحمه الله إلى رجحانه على الأول كما فى « علل الحديث » لابنه (٢٠٨٢) . وهو قريب مما ذكره أخونا الكريم ، لكن ليس فيه تضمنه لاسم الله الأعظم . والله أعلى وأعلم .

ومن القارىء / شعبان محمد إبراهيم مفتاح - عزبة بلال - مركز الرياض - كفر الشيخ .

يسأل عن بيان صحة الأحاديث الآتية باختصار :

١ - « لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس فى المساجد » .

٢ - « من أكل من هذه الشجرة - يعنى الثوم - فلا يقربن مسجدنا » .

٣ - « المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة » .

فالجواب :

أن الأول رواه الإمام أحمد ، وابن ماجه . وصححه ابن خزيمة وابن حبان وكذا الألبانى فى « صحيح الجامع » ولكن البخارى علقه فى « صحيحه » (١٢١/١) موقوفاً على أنس ، فقال : « وقال أنس : يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً » . ولم يوصله الحافظ فى « التغليق » (٣٦/٢ : ٢٣٧) إلا مرفوعاً من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس ، وعن قتادة عن أنس . ومن طريق صالح بن رستم عن أبى قلابة به . وحماد فى روايته عن أيوب وقتادة مقال ، وصالح مختلف فيه . وقد رواه ابن أبى شيبة (٣٠٩/١) عن ابن علية عن أيوب قال : حدثنى رجل عن أنس بن مالك قال : كان يقال : ليأتين على الناس زمان يبنون المساجد يتباهون

بها ولا يعمرونها إلا قليلاً . وابن علية أثبت من حماد فى أيوب بلا ريب . ولعله صح وقفه عن أنس عند البخارى من وجه آخر ليس فيه ذلك المبهم . فالله أعلم .

والثانى : حديث صحيح متفق عليه عن ابن عمر . وبنحوه من حديث أنس وجابر . ورواه مسلم من حديث أبى سعيد وأبى هريرة . وأبو داود وغيره من حديث المغيرة . وفى بعض ألفاظهم زيادات . انظر « صحيح الجامع » (٥٩٦٦ : ٥٩٧٢) و « الإرواء » (٥٤٧) .

والثالث : رواه أحمد ومسلم وابن ماجه عن معاوية . وأحمد عن أنس بلفظ : « أطول الناس أعناقاً يوم القيامة المؤذنون » . وفى إسناده انقطاع لكنه صحيح بما قبله .

ومن القارئين / وائل حسن عبد العزيز جبر ، وسمير قاسم غنيم - جزايـة - إمبابـة - الجيزة .

يسألان عن حديث : « ادعوا لأخيكم فإنه الآن يُسأل » .

الجواب : أنه قد رواه أبو داود والحكم وغيرهما من طريق عبد الله بن بحير القاص عن هانىء مولى عثمان عن عثمان به مرفوعاً ، ولفظه : « استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت ، فإنه الآن يُسأل » .

ورجاله ثقات سوى القاص ، فتناقض فيه ابن حبان وجعله اثنين ، ووثقه آخرون . وهانىء قال النسائى : « ليس به بأس » ووثقه ابن حبان . وصرح البخارى فى « التاريخ الكبير » بسماعه من عثمان . ولذلك حسنه النووى وابن حجر ، وصححه الألبانى . والله أعلم .

ومن القارىء / أحمد غريب منصور سلامة - العزيزية - البدرشين - الجيزة .

يسأل عن حديث : « سئل ﷺ : أى الدعاء أسمع . قال : جوف الليل الآخر ، ودبر الصلوات المكتوبات » .

فالجواب : أنه رواه الترمذى (٣٤٩٩) والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (١٠٨) من طريق ابن جريج عن عبد الرحمن بن سابط عن أبى أمامة به مرفوعاً . وهو ضعيف فيه علل :

الأولى : عنعنة ابن

جريج ، فإنه كثير التدليس عن غير الثقات . فإن كان لم يسمع شيئاً من ابن سابط ، فالإسناد منقطع .

الثانية : الانقطاع أيضاً بين ابن سابط وأبى أمامة . نص عليه جماعة من الحفاظ .

الثالثة : الشذوذ - على قول الحافظ ابن حجر الذى حكاه محقق « عمل اليوم والليلة » - حيث رواه جماعة عن أبى أمامة عن عمرو بن عبسة لا من مسنده عن النبى ﷺ . ولم يسعفنى الوقت لمراجعة كلام الحافظ فى « نتائج الأفكار » لكننى أبين أنها نكارة فى الإسناد إذ لم يتفرد به ثقة عن أبى أمامة ثم فى المتن إذ ليس فى حديث عمرو بن عبسة زيادة : « ودبر الصلوات المكتوبات » . والعلم عند الله تعالى .

(أما) الثابت عنه ﷺ ، فهو أنه كان يدعو دبر الصلوات بأدعية مخصوصة مثل : « ربِّ قنى عذابك يوم تبعث عبادك » أو : « اللهم إنى أعوذ بك من البخل ، وأعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر ، وأعوذ بك من فتنة الدنيا ، وأعوذ بك من عذاب القبر » وغير ذلك ، وينظر له مثلاً كتاب « النصيحة » للأخ الشيخ / محمد بن إسماعيل المقدم .

أو « الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة » للأخ الشيخ / مصطفى بن العدوى أما ما شاع بين الناس من لزوم الدعاء ، ويجعلونه فى آخر أذكار الانصراف من الصلاة - بعد التسبيح خاصة - ، ويلزمونه استقبال القبلة له ، ورفع الأيدى معه ، والدعاء بما يشاؤون ، فهذه الهيئة المجتمعة تدخله فى حيِّز الابتداع . أما ما يصنعه الجهال والمبتدعون من الدعاء الجماعى بكلمات مخصوصة ويختمونه بالفاتحة أو (بسرّ الفاتحة) فهذا من المنكرات الشنيعة وبدع الضلالة التى لا يرضى عنها الله ولا رسوله . والله أعلى وأعلم . وهو حسبى ونعم الوكيل .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف

* ويسأل طه عثمان سيد - المنيا - ملوى - نزلة العرين القبلى - عن صحة حديث : « يموت ابن آدم وينقطع عمله إلا من ثلاث : علم ينتفع به . ولد نافع يدعو له . صدقة جارية » . كذا ساقه باللفظ المذكور ؛ ولا أعرفه به . ولكن رواه الإمام أحمد (٢٧٢/٢) ومسلم (٧٣/٥) والثلاثة وغيرهم من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » . ورواه البخارى فى « الأدب المفرد » (٣٨) بلفظ : « إذا مات العبد ... » وبزياد : « عنه » أى : « انقطع عنه عمله ... » . وقد خرجته فى حاشية رسالة « حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة » (ص ١٩) للشيخ ابن عثيمين حفظه الله : فانظره إن شئت . أما الشق الفقهى من السؤال ، فقد أحلته على المختصين بالمجلة ، حفظهم الله ووفقهم لاتباع مرضاته آمين .

* ويسأل رجب محمد السنافيرى - طوخ - طنبشا - بركة السبع - منوفية - عن حديث أبى هريرة مرفوعاً : « إذا أهبط الله المسيح عيسى ابن مريم يعيش فى هذه الأمة ما يعيش ، ثم يموت فى مدينتى هذه ويدفن إلى جانب قبر عمر ، فطوبى لأبى بكر وعمر يحشران بين نبيين » . فهذا الحديث لم أجده هكذا .

وروى ابن الجوزى فى « الواهيات » (١٥٢٩) و « الوفاء » كما فى « المشكاة » (٥٥٠٨) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد (كذا ، وتمامه : ويولد له) ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت ويدفن معى فى قبرى ، فأقوم أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبى بكر وعمر » .

وقال فى الأول : « هذا حديث لا يصح ، والإفريقى - يعنى : أحد رجاله - ضعيف بمرة » وأورده الذهبى فى ترجمة الإفريقى هذا من « الميزان » (٢/٥٦٢ - ٥٦٣) - واسمه : عبد الرحمن بن زياد بن أنعم -، وعزاه لابن أبى الدنيا فى بعض تواليفه ، وقال : « فهذه - يعنى : هذا الحديث وأحاديث قبله - مناكير غير محتملة » . وروى الترمذى فى « جامعه » (٣٦١٧) من طريق عثمان بن الضحاك عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده - رضى الله عنه - قال : « مكتوب فى التوراة صفة محمد وصفة عيسى ابن مريم يدفن معه » . قال : فقال أبو مودود - راويه عن عثمان هذا -: « وقد بقى فى البيت موضع قبر » ، وقال الترمذى : « هذا حديث حسن غريب » .

قلت : وقد ضعَّفه البخارى رحمه الله ، وهو كما قال : فعثمان بن الضحاك لا يعرف ، ومحمد بن يوسف أورد البخارى الأثر فى ترجمته من « التاريخ الكبير » (١/٢٦٣) من وجه آخر عن عثمان به ، ولفظه : « ليدفنن عيسى ابن مريم مع النبى ﷺ فى بيته » وقال : « هذا لا يصح عندى ، ولا يتابع عليه » .

ورواه أيضاً الطبرانى فى « الكبير » كما فى « المجمع » (٨/٢٠٦) و « الدر المنثور » (٢/٢٤٥ - ٢٤٦) بلفظ : « يدفن عيسى ابن مريم مع رسول الله ﷺ وصاحبيه ، فيكون قبره رابعاً » . (وفى أولهما : رابع ، والتصويب من الدر) .

وذكر القرطبى فى « التذكرة » (ص ٧٦٣) بغير إسناد عن كعب الأحبار قال : « إن عيسى عليه السلام يمكث فى الأرض أربعين سنة ... » الأثر بطوله ، وفيه : « ثم يقبض الله روح عيسى ويذوق الموت ويدفن إلى جانب النبى ﷺ فى الحجرة ... » . وفى الجملة ، لا أعلم دليلاً صحيحاً لما تضمنه الحديث المسؤول عنه مع كون بعضها من الإسرائيليات كما رأيت . ولم أر ما يدل صراحةً على محل وفاة عيسى عليه السلام أو دفنه ، فعلم ذلك عند الله تعالى .

وقد نقل السائل الحديث من كتاب ، حيث ذكر الآتى : « أخبرنا محمد ابن القاسم الفارسى بإسناده عن أبى هريرة ... » ولم يكلف نفسه عناء إفادتنا باسم ذلك المصدر ، مما كلفنا بعض العنت .

* ويسأل حسين السيد عبد المحسن بخيت - سوهاج - طهطا - عنيبس - عن الأحاديث الآتية :

١ - « لا تسيدونى فى الصلاة » .

٢ - « لا تتمارضوا فتمرضوا فتموتوا » .

٣ - « تعمموا ، فإن الشياطين لا تتعمم » .

٤ - « من قرأ كل يوم : قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة ابتغاء مرضاة الله ، نزع الله الفقر من بين عينيه ، وجعل غناه فى قلبه » .

٥ - « إذا نام أحدكم بعد العصر فجُنَّ ، فلا يلومن إلا نفسه » .

٦ - « إذا صلى أحدكم فلا يمسح جبهته ، فإن الملائكة تصلى عليه ما لم يمسح جبهته » .

الجواب : أما الحديث الأول : فقال السخاوى فى « المقاصد » (١٢٩٢) : « لا أصل له » . وأورده العجلونى فى « كشف الخفاء » (٣٠١٨) بلفظ : « لا تسودونى فى الصلاة» ، وزاد : « وقال الناجى فى أوائل مولده المسمى بكنز العفاة : وأما النقل عن سيد الورى : لا تسودونى فى الصلاة فكذب مولد مفترى ، والعوام مع إيرادهم له يلحنون فيه أيضاً ، فيقولون : لا تسيدونى بالياء ، وإنما اللفظة بالواو » .

قلت : وليس معنى ذلك أن نقول عند التشهد : اللهم صَلِّ على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد ... إلخ ، وذلك لأن ألفاظ التشهد كالأذان والإقامة ونحوها ، كلها توقيفية عن المعصوم ﷺ ، فيتعين الوقوف عندها امتثالاً لقوله ﷺ حين سئل : علمنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلى عليك ؟ : « قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ... » الحديث ، رواه البخارى (١٧٨/٤ ، ١٥١/٦ ، ٩٥/٨) ومسلم (١٦/٢) وغيرهما عن كعب بن عجرة رضى الله عنه . وصح نحوه عن جماعة من أصحاب النبى ﷺ مرفوعاً . فانظر للاستزادة إن شئت : « جلاء الأفهام فى الصلاة والسلام على خير الأنام » للعلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله ، و « صفة صلاة النبى ﷺ » للعلامة الألبانى حفظه الله .

والحديث الثانى : أورده ابن أبى حاتم الرازى فى « علل الحديث » (٢٤٨١) بإسناد إلى ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « لا تتمارضوا فتمرضوا ، ولا تحفروا قبوركم فتموتوا » ، وقال : « قال أبى : هذا حديث منكر » .

وأسنده الديلمى من جهة أبى حاتم الرازى بالإسناد ذاته ، فجعله عن وهب بن قيس بدلاً من ابن

عباس ، وأسقط بعض رجاله كما فى « المقاصد » (١٢٨٧)، قال السخاوى: « وعلى كل حال فلا يصح وإن وقع لبعض أصحابنا ، وأما الزيادة التى على ألسنة كثير من العامة فيه وهى : فتموتوا فتدخلوا النار ، فلا أصل لها أصلاً » .

وقال الذهبى أيضاً فى ترجمة (محمد بن سليمان الصغانى) - أحد رجاله - من « الميزان » (٥٧١/٣) : « مجهول ، والحديث الذى رواه منكر » . وانظر « السلسلة الضعيفة » (٢٥٩) للشيخ الألبانى حفظه الله إن شئت .

والثالث : لا أصل له . وقد تقدم الجواب عنه فى العدد الماضى .

والرابع : لم أقف عليه .

والذى صح عن النبى ﷺ فى فضل سورة الإخلاص أنها تعدل ثلث القرآن ، فى حديث لأبى سعيد الخدرى عند البخارى ، ولأبى الدرداء وأبى هريرة عند مسلم . وجاء أيضاً عن غيرهم . انظر « جامع الأصول » - بتحقيق الأستاذ عبد القادر الأرنؤوط - (٤٨٥/٨ : ٤٨٨) و « تفسير ابن كثير » (٥٦٦/٤ - ٥٦٧) .

وروى البخارى (١٤١/٩) ومسلم (٢٠٠/٢) من حديث عائشة أن النبى ﷺ بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه فى صلاته فيختم بـ « قل هو الله أحد » ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى ﷺ ، فقال : « سلوه لأى شىء يصنع ذلك ؟ » فسألوه ، فقال : لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها . فقال النبى ﷺ : « أخبروه أن الله يحبه » وصح فى فضلها أحاديث سوى ذلك لا يتسع لاستيعابها هذا المقام ، والاقتصار عليها يغنى عن ترديد الضعاف والموضوعات وغيرها مما لا يُعلم له أصل . والله والمستعان .

والخامس : مذكور بالمعنى ، ولفظه : « من نام بعد العصر فاختلس عقله ، فلا يلومن إلا نفسه » .

وهو حديث منكر ، اختلف فيه على عبد الله بن لهيعة المصرى ، فرُوِى عنه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو ، وعنه عن عقيل بن خالد عن الزهرى عن أنس ، وعنه عن عقيل عن مكحول الشامى مرسلاً . وبعض هذه الوجوه لا يصح إسناده إليه . وأخذه خالد بن القاسم المدائنى - أحد الكذابين بمصر - فألصقه بالليث بن سعد عن عقيل عن الزهرى عن عروة عن عائشة مرفوعاً .

ومما يدل على بطلان نسبته إلى الليث : ما رواه ابن عدى فى « الكامل » (١٤٦٣/٤) عن مروان ابن محمد الطاطرى قال :

قلت لليث بن سعد - ورأيته نام بعد العصر فى شهر رمضان- يا أبا الحارث، مالك تنام بعد العصر، وقد حدثنا ابن لهيعة، عن عقيل، عن مكحول، عن النبى ﷺ... فذكره. قال الليث: لا أدع ما ينفعنى بحديث ابن لهيعة عن عقيل وروى الطحاوى فى «مشكل الآثار» (٢/١٢) من طريق عبد الله بن يوسف التنيسى قال: رأيت الليث بن سعد وهو راح إلى المسجد (كذا) قريباً من صلاة المغرب، فقال له بكر بن مضر: ما لى أراك يا أبا الحارث مسهج الوجه (كذا، ولعل الصواب: مبتهج)، فقال: إنى صليت صلاة العصر ثم انصرفت إلى منزلى فنمت، ثم رحت بعد الساعة، فقال بكر: أو ما قد علمت ما قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى النوم بعد العصر؟ فقال الليث: لا، فقال بكر: حدثنى عقيل بن خالد عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال (فذكره) فقال الليث: ما سمعت بهذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

فإن صحت هذه الرواية لدلت على أن هذا المتن من مراسيل الزهرى، وهى من شر المراسيل عند العلماء، لكن شيخ الطحاوى: محمد بن عيسى بن فليح الخزاعى لم أعرف حاله.

وانظر للاستزادة ومعرفة مواضع الحديث: «اللآلىء المصنوعة» (٢/٢٧٩) للسيوطى، و«الفوائد المجموعة» (ص ٢١٦) للشوكانى بتعليق العلامة المعلمى رحمه الله. و«السلسلة الضعيفة» (٣٩). وبالله التوفيق.

يتبع فى العدد القادم إن شاء الله تعالى

بيان وتنويه

بسم الله الرحمن الرحيم

فى (أسئلة القراء عن الأحاديث) عدد (صفر) ص ٢٩، سهوت عن علة فى حديث: «إن الله يبغض كل جعظرى جواظ...» فحسّنت الحديث، وعلة الحديث هى: أن سعيد بن أبى هند لم يلق أبا هريرة كما صرّح بذلك أبو حاتم الرازى - على ما فى «المراسيل (ص ٧٥)» لولده عبد الرحمن - فالحديث معلٌّ بالانقطاع، ولأن هذا العلم نصيحة فقد بادرت بالكتابة لتصحيح الخطأ، والله أسأل ألّا يؤاخذنا بتقصيرنا، وجزاكم الله خيراً.

أبو إسحاق الحوينى

عفا الله عنه

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف

والسادس : لم أره بعين هذا اللفظ . وروى الخطيب فى « تاريخ بغداد » (٦/٧ - ٧) من طريق أيوب بن مدرك عن مكحول عن واثلة مرفوعاً : « لا يمسح الرجل جبهته حتى يفرغ من صلاته ، ولا بأس أن يمسح العرق عن صدغيه ، وإن الملائكة تصلى عليه ما دام أثر السجود بين عينيه » .

وإسناده واهٍ جداً ، أيوب بن مدرك متروك رُمى بالكذب . ورواه الطبرانى فى « الأوسط » من حديث واثلة بنحوه ، باختصار آخره . قال الهيثمى فى « المجمع » (٨٤/٢) : « وفيه عيسى بن عبد الله بن الحكم بن النعمان بن بشير ، وهو متروك ... » قلت : فهو ضعيف جداً أيضاً .

وفى « مصنف ابن أبى شيبة » (٦٠/٢ - ٦١) آثار عن جماعة من السلف فى كراهة مسح الجبهة قبل الانصراف من الصلاة ، فيها الصحيح وغيره .

وبوَّب البيهقى فى « السنن الكبرى » (٢٨٥/٢) : (باب لا يمسح وجهه من التراب فى الصلاة حتى يسلم) وأورد تحته روايات أصحها حديث أبى سعيد الخدرى فى الاعتكاف ، وفيه : « وقد رأيتنى فى صبيحتها أسجد فى ماءٍ وطين .. » .

وفيه : « قال أبو سعيد : فأبصرت عيناى رسول الله ﷺ انصرف علينا وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين » . وقال : رواه البخارى فى « الصحيح » عن إسماعيل بن أبى أويس عن مالك . قال البخارى : كان الحميدى يحتج بهذا الحديث فى أن لا يمسح الجبهة فى الصلاة ، لأن النبى ﷺ رُئى الماء والطين فى أرنبته وجبهته بعدما صلى » .

فالمسألة - أصلاً - خلافية فى مشروعية مسح الجبهة أثناء الصلاة أو الانتظار حتى الفراغ منها ، بما يدل قطعاً على أن المسح

بعد الصلاة أمر لا بأس به . والله أعلى وأعلم .

* ويسأل أحمد هاشم - دمياط - فارسكور عن صحة حديثين : « اتقوا الهرة ، فإنها من المارة » و « إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فامقلوه فإن فى أحد جناحيه داء وفى الآخر دواء » .

الجواب : أما الأول : فلم أقف عليه ، ولا أدرى المقصود منه على وجه التحديد .

فإن كان المراد أنها تقطع الصلاة ، فلا أعلم حديثاً صحيحاً يدل على ذلك .

وأما الثانى . فهو حديث صحيح ، رواه بنحوه الإمام أحمد (٣٩٨/٢) والبخارى فى « صحيحه » (١٥٨/٤) بلفظ : « إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه ، ثم لينزعه فإن فى إحدى جناحيه داءً والأخرى شفاءً » و (١٨١/٧) بلفظ : « إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه ، فإن فى أحد جناحيه شفاءً وفى الآخر داءً » وابن ماجه (٣٥٠٥) وغيرهم من طريق عتبة بن مسلم مولى بنى تميم عن عبيد بن حنين مولى بنى زريق عن أبى هريرة رضى الله عنه به .

ورواه الإمام أحمد (٢٢٩/٢ ، ٢٤٦) وعنه أبو داود (٣٢٨/٢) من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبرى عنه ، ولفظ أبى داود عن الإمام أحمد فى الموضع الأول كلفظ السؤال لكن فيه : « وفى الآخر شفاء » وزيادة : « وإنه ليتقى بجناحه الذى فيه الداء ، فليغمسه كله » . وسنده حسن.

وله ثلاث طرق أخرى عن أبى هريرة فى « المسند » وغيره كما فى « الصحيحة » (٣٨) للعلامة الألبانى حفظه الله .

وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى ، رواه الإمام أحمد (٦٧/٣) - مطولاً وفيه قصة - والنسائى فى « المجتبى » (١٧٨/٧ - ١٧٩) وابن ماجه (٣٥٠٤) وغيرهم من طريق سعيد بن خالد القارظى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عنه . وسنده صحيح .

وعن أنس : رواه البزار كما فى « كشف الأستار » (٢٨٦٦) من طريق عبد الله بن المثنى عن ثمامة عنه ، وصححه بعضهم ، لكنه معلول .

والصحيح رواية ثمامة عن أبى هريرة كما فى « علل الحديث » (٤٦) لابن أبى حاتم رحمه الله . وهى إحدى الطرق المشار إليها آنفاً . وإسنادها منقطع ، ثمامة لم يدرك أبا هريرة كما فى « تهذيب الكمال » (٤٠٥/٤) ، وحماد بن

سلمة لم يحتج به مسلم عن ثمامة . فمن صحح هذا الإسناد على شرط مسلم فقد وهم .

وهذا الحديث الصحيح من وجوه يُعَدُّ من أعلام نبوة نبينا ﷺ ، وقد طعن فيه بعض المفتونين بالحضارات الغربية ، وكذلك الرافضة أخزاهم الله مع أن الطب الحديث فى دول الغرب قد أثبت صحته وصدقه ، فانظر ما قرره الشيخ الألبانى حفظه الله فى « الصحيحة » (٣٩) بهذا الشأن مطولاً ، فإنه نفيس جداً .

* ويسأل ياسر عبد العزيز أبو حبيبة - مليح - شبين الكوم - منوفية عن حديث : « من رفع قرطاس (كذا ، والصواب : قرطاساً) به بسم الله ، رفعه الله فى الميزان يوم القيامة » .

والجواب أنه حديث موضوع لا يصح ، رُوِى من حديث أنس وعلى وأبى هريرة رضى الله عنهم بقريب مما فى السؤال .

أما حديث أنس : فقد رواه ابن عدى (١٧٠٦/٥) وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (٨٣/٢ - ٨٤) والخطيب (٢٤١/١٢) وابن الجوزى فى « الواهيات » (١٠٠) وغيرهم من طريق العلاء بن مسلمة أبى سالم الرواس قال : حدثنا أبو حفص العبدى عن أبان عن أنس مرفوعاً ، بلفظ : « من رفع قرطاساً من الأرض فيه بسم الله الرحمن الرحيم إجلالاً لله أن يُداس ، كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وإن كانا مشركين » .

وفيه زيادة أوردها ابن الجوزى أيضاً فى « الموضوعات » (٢٢٧/١) ، ولفظها : « من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فحسنها غفر له » ثم رواه عن الرواس من وجه آخر بلفظ : « من كتب بسم الله الرحمن الرحيم - فجوده - وفى نسخة [فجودها] تعظيماً لله غفر له وخفف عن والديه وإن كانا كافرين » . وقال فيه : « وأما الثانى فأبان ضعيف جداً ، وأبو حفص أشد منه ضعفاً قال أحمد بن حنبل : خرقنا حديثه . وقال يحيى : ليس بشىء . وقال النسائى : متروك الحديث . وأبو سالم اسمه العلاء بن مسلمة . قال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به . وقال أبو الفتح الأزدى : كان رجل سوء لا يحل لمن عرفه أن يروى عنه . وقال محمد ابن طاهر : هو كذاب » . وقال نحو هذا فى « الواهيات » لكن لم يعله بأبان .

وأورده العلامة الألبانى من هذا الوجه - وحده - فى « الضعيفة » (٢٦٨) وجزم بوضعه .

وأما حديث على ، فرواه الطبرانى فى « الصغير » (٤٠٣) وابن الجوزى فى « الواهيات » (٩٩) من طريقين عن زهير بن عباد الرؤاسى قال : حدثنى الجراح بن مليح أبو وكيع (وسقط من رواية الطبرانى) عن سليمان بن عمران الكوفى عن حفص بن غياث الكوفى عن أبيه غياث عن جده طلق عنه مرفوعاً بلفظ : « ما من كتاب يلقى بمضيعة من الأرض فيه اسم من أسماء الله إلا بعث الله إليه سبعين ألف ملك يحفونه بأجنحتهم فيقدسونه حتى يبعث الله إليه ولياً من أوليائه فيرفعه من الأرض ، ومن رفع كتاباً فيه اسم الله رفعه الله فى عليين وخفف عن أبويه العذاب وإن كانا مشركين » .

ورواه ابن الجوزى أيضاً (٩٨) من طريق المفيد قال : حدثنا عن سليمان بن عمران عن حفص بن غياث به نحوه . ورواه (١٠١) من طريق سليمان بن الربيع قال : نا همام بن مسلم قال : حدثنا عمر بن عبد الله بن أبى خثعم عن يحيى بن أبى كثير عن أبى مسلمة عن أبى هريرة مرفوعاً بنحو حديث أنس . وقال : « ليس فى هذه الأحاديث ما يصح عن رسول الله ﷺ ، أما حديث على عليه السلام ففى الطريق الأول : المفيد ليس بشىء ولم يسنده إلى شيخ معروف . قال ابن عدى : وهذا متن لا يصح عن على رضى الله عنه ، وأما الطريق الثانى ففيه غياث وقد كذبوه وفيه الجراح أبو وكيع قال يحيى : كان وضاعاً للحديث وقال الدارقطنى : ليس بشىء » . حتى قال : « وأما حديث أبى هريرة : فقال الدارقطنى : تفرد به سليمان عن همام . قال : وسليمان ضعيف غير أسماء مشائخ وروى عنهم مناكير . قال ابن حبان : وهمام يسرق الحديث ويروى عن الثقات ما ليس من حديثهم فبطل الاحتجاج به » . قلت : الظاهر أنه قد التبس عليه غياث والد حفص بغياث بن إبراهيم النخعى الوضاع المشهور . كذلك الجراح أبو الوكيع لا يبلغ حاله ما ذكره هنا .

والحاصل أن بعض طرق الحديث - وإن كانت تحطه عن مرتبة الوضع إلى الضعف الشديد إلا أن الحكم واحد ، والمتن تلوح عليه علامات الوضع حتماً .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف

يسأل فتحى رمضان السيد - كمشيش - تلا - منوفية ، عن حديث فى منهج الصف الثالث الثانوى بكتاب التربية الإسلامية صـ ٦٨ تحت عنوان الحياء ، وهو : عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى البدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت » .

وهذا حديث صحيح في أعلى مراتب الصحة ، فقد رواه الإمام أحمد في « مسنده » (١٢١/٤ ، ١٢٢ - ٢٧٣/٥) والبخارى فى « صحيحه » (٣٤٨٣ ، ٣٤٨٤ ، ٦١٢٠) وفى « الأدب المفرد » له (٥٩٧ ، ١٣١٦) وأبو داود (٥٥٢/٢) وابن ماجه (٤١٨٣) وغيرهم من طرق عن منصور (وهو ابن المعتمر السلمى) قال : سمعت ربعى بن حراش يحدث عن أبى مسعود به . وهو - باللفظ المذكور - فى بعض الروايات . وفى بعضها - وهى جميع روايات البخارى - : « إذا لم تستحيى » . ورُوِىَ من طريق مسروق عن أبى مسعود ، ورُوِى أيضاً من طريق ربعى عن حذيفة - بدلاً من (أبى مسعود) . وفى بعض ألفاظه : « فافعل ما شئت » وللمتن روايات أخرى لا فائدة كبيرة من إيرادها ، فهذا أصح ألفاظه . والله أعلى وأعلم .

ويسأل عادل رضوان أبو زيد السيد - سوهاج - جرجا - قرية يعقوب ، عن حديث قرأه فى كتاب « بر الوالدين » للشيخ كشك حفظه الله ، عن أنس رضى الله عنه رفعه إلى النبى ﷺ أن رجلاً قال ليعقوب عليه السلام : ما الذى أذهب بصرك وحنى ظهرك ؟ قال : أما الذى أذهب بصرى فالبكاء على يوسف : وأما الذى حنى ظهرى فالحزن على أخيه بنيامين . فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : أتشكوا الله عز وجل ؟ قال : ﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّى وَحُزْنِى إِلَى اللهِ ﴾ الحديث بطوله ، وفيه : فكان يعقوب كلما أمسى نادى مناديه : من كان صائماً فليحضر طعام يعقوب ، وإذا أصبح ينادى مناديه : من كان مفطر

(كـــذا ، والصواب . مفطراً) ليفطر على طعام يعقوب » .

فهذا حديث منكر .

واللفظ المذكور أشبه ما يكون برواية ابن أبى عمر العدنى فى « مسنده » كما فى « المطـالب العاليـة » (٣٤٦٣) ، وروايـة الأصبهانى فى « الترغيب والترهيب » له كما فى « ترغـيب المنـذرى » (٥٧٣/٣ - ٥٧٤ - بتعليق الشيخ هراس رحمه الله) . ورواه ابن أبى حاتم فى « تفسيره » (يوسف : ٦٤١) والحاكم فى « المستدرك » (٣٤٨/٢) والبيهقى فى « الشعب » (٣٤٠٣) من طرق عن يحيى بن عبد الملك بن أبى غنية عن حفص بن عمر بن أبى الزبير - وفى رواية : ابن الزبير عن أنس مرفوعاً بنحوه ، وطرَفهُ عندهم : « كان ليعقوب النبى عليه السلام أخ مواخياً فى الله ، فقال ذات يوم : يا يعقوب ما الذى أذهب بصرك ، ومـا الـذى قـوى ظهـرك ... » الحديث بنحوه . وحفص بن عمر ابن أبى الزبير لايُدرى من هو ، ولا يُعلم سماعه من أنس أيضاً . وقال الحاكم : « هكذا فى سماعى بخط يدى (فى الأصل : يد) : حفص بن عمر بن الزبير ، وأظن الزبير وهماً من الراوى ، فإنه حفص بن عمر بن عبد الله بن أبى طلحة الأنصارى ابن أخى أنس بن مالك ، فإن كان كـذلك فـالحديث صحيح » . ولم يتعقبه الذهبى .

وأما محقق « تفسير ابن أبى حاتم » ، فزعم أنه (حفص بن عبيد الله بن أنس) قال : « وهو تابعى صدوق أخرج له الجماعة إلا أبا داود » . وبناءً عليه قال : « درجة الأثـر : إسناده حسن » ! وقال ابن كـثير فى « تـفسيره » (٤٨٨/٢ - حلب) : « وهذا حديث غريب فيه نكارة » . وهو كما قال ، رحمه الله .

وقال الشيخ هراس - تعليقاً على عزو المنذرى الحديث إلى الحاكم والبيهقي والأصبهانى : « فهلا استحيا هؤلاء من رواية مثل هذا الهراء الذى لا يعقل أن ينطق النبى ﷺ - كذا - منه بحرف ولكن القوم مولعون بالرواية دون أن يتدبروا ما يـروون » ، وقال - تعليقاً على كلام الحاكم - : « مهما جهد الحاكم أو غيره فى تصحيح هذا الحديث فهو إن شاء الله غير صحيح وقد قال الذهبى عن حفص بن عمر ابن أبى الزبير : ولا يُعرف من ذا » . وانظر تعليقه على فقرات المتن ، فإنه نفيس جداً . ومن أوجه الخلاف فى إسناد هذا الحديث أيضاً : أن إسحاق بن راهويه رحمه الله رواه فى « تفسيره » وعنه الحاكم ، من طريق زاخر بن

سليمان - وهو ضعيف - عن ابن أبي غنية عن أنس - مرسلاً - بإسقاط حفص هذا. وجاء من وجه واهٍ عن زاخر به، فقال: «عن رجل عن أنس» ورواه الطبراني في «الصغير» (٨٥٧) و «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٣٣٤١) عن شيخه محمد بن أحمد الباهلي البصري (وتحرف في الصغير إلى: المصري) حدثنا وهب ابن بقية، حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية، عن حصين بن عمر (وتحرف في الصغير إلى: عمرو) الأحمسي، عن أبي الزبير: عن أنس به نحوه. والباهلي هذا رماه ابن عدي بوضع الحديث وسرقته، فقوله هنا (حصين بن عمر عن أبي الزبير) بدلاً من (حفص بن عمر بن أبي الزبير) من تعمده أو تخبُّطه. وبه وحده أعله الهيثمي في «المجمع» (٤/٧)، مع أن هذا الإسناد فيه حصين بن عمر الأحمسي، وهو متروك كذبه الإمام أحمد وابن خراش، ورماه ابن حبان برواية الموضوعات عن الأثبات.

وأبو الزبير لا تُعلم له رواية عن أنس رضي الله عنه. فالله أعلم.

ويسأل محمد السيد جلهوم - محافظة كفر الشيخ - مركز سيدي سالم - قرية دمرو الحدادي عن حديث يتردد في بلدته نصه: «من نكح يده فقد نكح أمه، ومن نكح أمه حرمت عليه الجنة».

فهذا حديث باطل لا أصل له عن النبي ﷺ، بل لم أجده بهذا اللفظ عن أحد من السلف الصالح.

ومثله حديث: «يجيء ناكح يده يوم القيامة، ويده حُبلى من الزنا». وقد رُوي معناه عن أنس رضي الله عنه، ولا يصح إسناده.

ومثله حديث: «ناكح اليد ملعون» كما في «كشف الخفاء» (٢٨٣٨). وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنه - لما سئل عن هذا الأمر - أنه قال: «إن نكاح الأمة خير منه، وهو خير من الزنا».

وليس هذا تجويزاً له، فإن نكاح الأمة والزنا كلاهما حرام لا يجوز. ورُوي عنه إباحته بإسناد مظلم لا يصح.

وصح عن ابن عمر أنه سئل عنه، فقال: «ذلك نائك نفسه»!

وقد استدل الإمامان مالك والشافعي رحمهما الله على حرمة هذا الفعل بقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ أي ما زاد على الأزواج وملك اليمين. وعند الحنفية يجوز عند التحقق من الوقوع في الفاحشة، ويدل له قول ابن عباس رضي الله عنهما: «وهو خير من الزنا»..

وهناك أدلة أخرى من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ تراها فى كتاب أبى الفيض الغمارى سامحه الله « الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء »، وهو من جياد تواليفه، وإلا فالرجل طُرُقِيٌّ جَلد.

ولعلى أتعرض لبعض أحاديث الباب فى أقرب فرصة تسنح لى، والله المستعان.

ويسأل محمد السيد عبد الرازق - بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة. من الشرقية - مركز الحسينية - بحر البقر - عن حديث سمعه من الشيخ الشعراوى - حفظه الله - ونصه: « كنت أنا وأبو بكر في الجاهلية كفرسى رهان فسبقته إلى النبوة فاتبعنى، ولو سبقنى لاتبعته ».

وهل ظاهره - بفرض صحته - يشير إلى أن النبوة اكتساب ؟

والجواب: جاء فى خاتمة « كشف الخفاء » (٥٨٣/٢): « وباب فضائل أبى بكر الصديق رضى الله عنه أشهر المشهورات من الموضوعات كحديث: « إن الله يتجلى للناس عامة ولأبى بكر خاصة، وحديث: ماصب الله فى صدرى شيئاً إلا وصببته فى صدر أبى بكر، وحديث: كان ﷺ إذا اشتاق إلى الجنة قبّل ثنيية أبى بكر، وحديث: أنا وأبو بكر كفرسى رهان، وحديث: إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبى بكر، وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلانها ببديهة العقل ». وقد أجاب أحد الكرام عن الشق الثانى من السؤال، فكتب فى نفس الورقة بخط أحمر: « النبوة منحة إلهية »، فجزاه الله خيراً.

ويسأل محمد على محمود من ولاد إلياس - بصدفا عن حديث: « من احتلم بيده جاءت يوم القيامة حبلى » فما جزاؤه من يحتلم بيده وهل حرام (هكذا السؤال بعد تصويب بعض ألفاظه).

الحديث لا أصل له عن النبى ﷺ كما قال أبو الفيض الغمارى فى « الاستقصاء » - وسبقت الإشارة إليه - هذا والصواب « من نكح يده » أو « ناكح يده » فهذا الفعل يسمى: « نكاح اليد » و « الاستمناء » و « الخضخضة » و « جلد عُميرة » و « العبث بالذكر » أما الاحتلام، فيكون في المنام، ولا مدخل للإنسان فيه، وتقدم أن الحديث مروى عن أنس، ولا يصح عنه لجهالة بعض رواته، لكن الحرمة ثابتة من أدلة أخرى كما بينتُ والله أعلم.

ويسأل سعد شحاته رسلان - كفر الحاجة - مركز إيتاى البارود - محافظة البحيرة عن حديث بدأه بقوله « قال النبى

ﷺ » وختمه بقوله : « صدق رسول الله ﷺ » وقع فى كتاب (الرحمة فى الطب والحكمة) لجلال الدين السيوطى ، نصه : « خلق الإنسان من أربعة أشياء : من الماء والطين والنار والريح . أما إذا كثر من الماء يكون حافظاً أو عالماً أو فقيهاً أو كريماً ، وأما إذا كثر من الطين يكون سفاكاً خبيثاً فى الدنيا والآخرة ، وأما إذا كثر من النار يكون عواناً (كذا) أو ظالماً ، وأما إذا كثر من الريح يكون كذاباً » .

فهذا كلام باطل لا أصل له عن النبى ﷺ ، بل يتنزه عن التفوه به آحاد العقلاء ، وهو مخالف مخالفة صريحة لنصوص الكتاب والسنة المتعلقة بخلق الإنسان والجان كما لا يخفى .

أما الكتاب المذكور فهو منسوب إلى السيوطى بالباطل ، ومدسوس عليه . وفيه بعض الأمور التى تقارب السحر والدجل ، مما يتنزه عنه آحاد العلماء بل الأتقياء والصالحين . وعليه ، فلا يحل التشاغل به . والله المستعان .

ويسأل خالد مفضل عبد الفضيل - المنيا - ملوى - دبى عن مدى صدق الأحاديث والأخبار الموجودة فى كل من :

(١) كتاب الداء والدواء « الجواب الكافى لمن سأل عن الدواء الشافى » .

(٢) كتاب حياة الصحابة .

(٣) حادى الأرواح إلى بلاد الأفراح .

والجواب : أن الكتب المذكورة فيها الصحيح والحسن ، وفيها الضعيف بمراتبه ، إذ لم يلتزم ابن القيم والكاندهلوى رحمهما الله الاقتصار على ما صح فحسب . فما كان منها فى « الصحيحين » أو بما اتفق العلماء على تصحيحه فهذا يُعتمد بلا تردد - باستثناء بعض الأحرف اليسيرة المذكورة فى مظانها . أما سائر الأحاديث فينبغى للتحقق من ثبوتها من الرجوع إلى من يوثق بعلمه واختصاصه فى هذا المجال : أو البحث عما تم تحقيقه منها من قبل أهل الاختصاص . وهناك كتب أخرى ترتفع فيها نسبة الأحاديث الضعيفة والموضوعة والتى لا أصل لها كـ « إحياء علوم الدين » و « تنبيه الغافلين » وأبى الليث السمرقندى و « والتذكرة » للقرطبى و « من وصايا الرسول ﷺ » للشيخ طه العفيفى ، وغيرها . فهذه ينبغي أن يراعى فيها ما تقدم بصورة أكبر . والله أعلى وأعلم .

* المحب يهرب إلى العزلة والخلوة بمحبوبة الأنس بذكره كهرب الحوت إلى الماء والطفل إلى أمه .

وأخرج من بين البيوت لعلنى ... أحدث عنك القلب بالسر خالياً

أسئلة القراء عن الأحاديث

تنبيه : وقع فى عدد ذى القعدة من المجلة التصحيفات الآتية :

١ - « وما الذى قوى ظهرك ... » (ص ٢٨) .

والصواب : « وما الذى قوس ظهرك ... » .

٢ - « من طريق زاخر بن سليمان » (ص ٢٨ - ٢٩) .

والصواب : « زافر بن سليمان » - بالفاء - وتكرر نفس الخطأ فى (٢٩) .

٣ - « أو بما اتفق العلماء على تصحيحه » (ص ٣١ العمود الثالث) .

والصواب : « أو مما اتفق العلماء على تصحيحه » .

٤ - « وتنبيه الغافلين » وأبى الليث السمرقندى و « والتذكرة للقرطبى » (نفس الموضع) .

الصواب : « لأبى الليث السمرقندى و « التذكرة » للقرطبى » . وبالله التوفيق .

ويسأل الجائر/ عمر محمد شحاته - بندر بسط - زفتى - غربية ، عن :

١ - كتاب يجمع الأحاديث من الكتب الستة والموطأ ومسند الإمام أحمد مع بيان درجة كل منها .

وهل « الجامع الكبير » للسيوطى أهل لذلك ؟

ويسأل عن كتاب يكشف فيه عن مدى صحة أى حديث يتناوله .

٢ - إذا توافرت لديه الكتب المذكورة فهل « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى » - للمستشرق الهولندى - يفيده فى تسهيل البحث عن أى حديث فيها ؟ .

٣ - وعن كتاب « شعب الإيمان » - كمادة علمية فى بابه - وهل يوجد فى نفس الباب ما يفى بالغرض ويكون أفضل ؟ .

ويذكر فى آخر رسالته حديث : « خيركم من تعلم العلم وعلّمه » جازماً نسبته إلى النبى ﷺ .

فأقول ، والله المستعان :

أما عن القضية الأولى : فهناك « مشكاة المصابيح » للخطيب التبريزى بتحقيق الشيخ الألبانى حفظه الله ، فى ثلاث مجلدات ، و « جامع الأصول » لابن الأثير الجزرى بتحقيق

إعداد
الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف

الأستاذ عبد القادر الأرنؤوط حفظه الله ، فى أحد عشر مجلداً وفهرس فى مجلدين - على مؤاخذات عليهما فيهما . والأول يجمع الكتب التى ذكرتها مع غيرها كـ « سنن الدارمى » و « شعب الإيمان » و « شرح السنة » للبغوى وغير ذلك . وفيه أحاديث مسكوت عن بيان حالها .

والثانى : يضم الكتب الستة والموطأ مع ما خرَّجه رزين العبدرى فى كتابه معزواً لبعض الأصول .

أما « الجامع الكبير » للسيوطى رحمه الله فليس أهلاً لذلك لأمور ، منها :

١ - أنه لم يعقب على أحاديثه إلا قليلاً أو نادراً ، وجهد لجنة (مجمع البحوث) عليه غير واف .

٢ - أن السيوطى - عفا الله عنه - عليه مؤاخذات كثيرة فى كلامه على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً .

٣ - أن ألفاظ الكتب المذكورة - وغيرها - قد يدخلها الاختصار أو يُعزى إلى لفظ أحدها مع وجود التفاوت والزيادة والنقص أحياناً .

(أما) الكتاب الذى يكشف لك عن صحة أى حديث تتناوله ، فلا أعلم مصدراً واحداً يوفى بذلك ، ولكن عليك بكتب الشيخ الألبانى - حفظه الله -: « صحيح الجامع الصغير وزيادته » و « ضعيف الجامع الصغير وزيادته » و « السلسلة الصحيحة » و « الضعيفة » و « صفة الصلاة » و « أحكام الجنائز » و « تمام المنة » و « غاية المرام » و « التوسل » ونحوها مع ضرورة اقتناء (فهارس كتبه) للشيخ سليم عيد الهلالى حفظه الله .

أقول هذا مع عدم الرضا عن بعض أحكام الشيخ - أمتع الله به - على الأحاديث ، ووجود الخلاف معه فى تحرير بعض القواعد ، وإن كان هو أفضل من عرفناه فى ترسيخ هذا الفن والتدقيق فى التعامل معه . ونصيحتى لمثلك أن يتعلم بنفسه هذا العلم الشريف ويطلبه عند أهله المشهود لهم للخروج من دائرة التحيز لمنهج أو شيخ بعينه . والله المستعان .

وأما عن القضية الثانية ، فهذا قد يفيدك أحياناً ، ولكن عليك أيضاً

بـ « موسوعة أطراف الحديث النبوى » فإنها نافعة جداً مع إعواز فيها ومآخذ عليها ، وهى فى أحد عشر مجلداً .

وأما عن « شعب الإيمان » للبيهقى رحمه الله ، فلا يحضرنى كتاب مثله فى بابه . ومسألة وجود الضعيف والموضوع قلما يخلو منها مصدر من المصادر الكبيرة الجامعة . وهذه تعالج بتعلم أصول علم الحديث لتميز الصحيح من غيره ، أو بسؤال أهل الاختصاص والرجوع إلى أحكامهم لا سيما عند الرية والاستشكال لحديث بعينه . وعليك باقتناء « الشعب » - نشر الدار السلفية بالهند - فإنه محقق تحقيقاً لا بأس به ، وإن كان الإستعانة بغيره لمعرة تصور متكامل عن كل حديث فيه هو الأفضل والأقرب إلى الدقة والاحتياط . وهذا خاص بما لا يعزوه البيهقى للصحيحين أو أحدهما .

وأما حديث : « خيركم من تعلم العلم وعلمه » فلم أقف له على أصل عن النبى ﷺ ، وإنما صح بلفظ : « خيركم من تعلم القرآن ... » من حديث عثمان عند البخارى وغيره .

ويعنى فى هذا الباب قوله تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللهُ الَّذِيْنَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِيْنَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ وقوله ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين » .

ويسأل أحمد على محمد إبراهيم - كفر الشيخ - سيدى سالم - دمرو عن حديث : « الجنة تحت أقدام الأمهات » .

وحديث : « من قتله بطنه لم يعذَّب فى قبره » .

وحديث : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا القبور ، فإنما تزهد فى الدنيا وتذكر فى الآخرة » (كذا) .

والجواب :

أن الحديث الأول : منكر ، وقد أجبت عنه فى عدد سابق من المجلة .

والثانى : صحيح ، رواه الإمام أحمد (٢٦٢/٤ ، ٢٩٢/٥) والنسائى (٩٨/٤) وابن حبان فى « صحيحه » كما فى « الإحسان » (٢٩٣٣) وغيرهم من حديث سليمان بن صرد وخالد بن عرفطة رضى الله عنهما وسنده صحيح .

ورواه الترمذى (١٠٦٤) وأحمد (٢٦٢/٤) من وجه آخر عنهما ، وصححه الشيخ الألبانى حفظه الله فى تحقيق « مشكاة المصابيح » (١٥٧٣) و « أحكام الجنائز » (ص ٣٨) .

والثالث : رواه ابن ماجه (١٥٧١) من حديث ابن مسعود بلفظ : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . فإنها تزهد فى الدنيا وتذكر الآخرة » .

وإسناده ضعيف .

ورواه الحاكم (١/٣٧٥) بنحوه وسكت عليه ، وعلق عليه الذهبى فى « تلخيص المستدرك » بما يقتضى ضعفه .

والثابت ما رواه مسلم (٣/٦٥) وغيره من حديث أبى هريرة قال : زار النبى ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال : « استأذنت ربى فى أن أستغفر لها فلم يؤذن لى ، واستأذنته فى أن أزور قبرها فأذن لى ، فزوروا القبور فإنها تُذكِّرُ الموت » .

واستدركه الحاكم (١/٣٧٥ - ٣٧٦) ، وقال : « وهذا الحديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، فوهم .

وفى الباب عن بريدة ، وأبى سعيد الخدرى ، وأنس وغيرهم . وفى بعض ألفاظهم : « فإنها تذكر الآخرة » . وانظر - إن شئت - عدد (جمادى الثانى) من المجلة .

ويسأل محمد على كامل - الشرقية - عن صحة هذا الحديث : عن الحسن عن أبى الحسن عن جد الحسن « إن أحسن الحسن الخلق الحسن » .

رواه الحسن بسند حسن ، وقال : « حديث حسن » !!!

فالجواب : أنه حديث موضوع ، رواه القضاعى فى « مسند الشهاب » (٩٨٦) وأبو بكر الطريثيثى فى « مسلسلاته » (١/٢) كما فى « السلسلة الضعيفة » (٧٦٨) من طريق محمد بن زكريا الغلابى قال : نا الحسن عن الحسن عن الحسن بن أبى الحسن عن الحسن أن النبى ﷺ قال : فذكره .

ومن طريق ثانيهما رواه ابن الجوزى فى « مسلسلاته » - أيضاً - (٣٦) كما فيها ، وساقه من طريق أخرى عن الغلابى قال : ثنا الحسن بن حسان العبدى عن الحسن بن دينار عن الحسن البصرى قال : قال الحسن بن على بن أبى طالب (فى الضعيفة : الحسن بن على بن طالب) فذكره موقوفاً عليه ثم قال : « هذا الحديث لا أصل له موقوفاً ، أنبأنا أبو زرعة بن محمد بن طاهر عن أبيه قال : هذا حديث مصنوع لا أصل له ، والحسن بن دينار قد كذبه أحمد ويحيى ، وإنما أراد التسلسل وتكلف من بعده هذه القاعدة » . قال الشيخ الألبانى حفظه الله : « قلت : والغلابى يصنع الحديث كما قال الدارقطنى ، وساق له الذهبى حديثاً ثم عقب عليه بقوله : « فهذا كذب من الغلابى » . قلت : ومدار الحديث مرفوعاً وموقوفاً عليه فهو موضوع على كل

حال ، وهو مما سوَّد به السيوطى كتابه « الجامع الصغير » ... » إلخ ، فجزاه الله عنا خيراً .

أما صاحب عبارة : « رواه الحسن بسند حسن ، وقال : حديث حسن » ، فلم أهتد إليه عليه - على وجه التحديد - فى هذه العجالة . ولا شك أنه حكم باطل لا يستقيم مع بدهيات قواعد هذا العلم الشريف ، ومن البيِّن الواضح أنه أُريد به التسلسل أيضاً ، حيث زعم من اختلقه أنه يرويه (الحسن عن الحسن عن الحسن ...) إلخ هذا الهراء . والله المستعان .

ويسأل محمد السيد شهبو - المنزلة - دقهلية عن حديث صدَّره بقوله : « قال رسول الله ﷺ » وختمه بقوله : « صدق رسول الله » ، ولفظه : « درس علم خَيْرٌ من عبادة ٦٠ عام » (كذا) .

فالجواب : أنه حديث باطل لا أعلم له أصلاً عن النبى ﷺ ، وفيه أمارة من أمارات الوضع والاختلاق التى بينها العلامة ابن القيم رحمه الله فى كتابه النفيس « المنار المنيف » ، ألا وهى :

المبالغة فى الثواب ، بمعنى تقرير ثواب كبير لا يتناسب مع حجم العمل المترتب عليه ذلك الثواب .

وقد اشتهر على الألسنة بلفظ : « مجلس علم ... » إلخ . فما كان ينبغى للأخ الكريم أن يجزم بنسبته إلى النبى ﷺ على النحو المتقدم ذكره ، حيث إنه لا يعرف مدى صحته ابتداءً .

نعم ، ومجلس العلم قد قدمه الإمام الشافعى رحمه الله على صلاة النافلة من باب أن المتعدى أفضل ، لأن مجلس العلم ثمرته تعم الحاضر والمستمع بخلاف من صلى لنفسه . ولا يلزم من ذلك ترتب هذا الثواب المبالغ فيه كما هو واضح بين إن شاء الله . والله المستعان .

أشَدُّ الأمُور تأْيِيداً للعَقل أربَعَةٌ : استخارةُ الله ، ثم مُشَاوَرةُ العلماءِ المخلصينَ ، وَتَجْربَةُ الأمور ، وحُسْن التثبت والتوكل على الله .

وأشدُها ضرراً على العقلِ الاستبدادُ بالرأى ، والتهاونُ ، والعجلة .

قال بعض العلماء : إذا ظفر إبليس من ابن آدم بثلاث لم يطلبه بغيرهن : إذا أُعْجبَ بِنَفْسِهِ ، واسْتَكْثَر عَملَهَ ، ونسى ذُنُوبَهُ .

ثلاثةٌ من أقل الأشياء ولا يزْدَدْنَ إلا قِلة : دِرْهَمٌ حَلال تُنْفِقهُ فى حَلال ، وأَخٌ فى الله تأنسُ به وتسْكنُ إليه ، وأمِينٌ تطمَئن إليه وتستريح إلى الثِقَةِ به .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

يسأل القارئ / سامي خليل إبراهيم - الحلمية الجديدة - عن حديث : « من فاته في عمره صلاة ولم يُحصِها ، فليقم في آخر جمعة من رمضان يصلي أربع ركعات بتشهد واحد ، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة القدر خمس عشرة مرة ، وسورة الكوثر كذلك . ويقول في النِّية (!) : نويت أصلي أربع ركعات كفارة لما فاتني من الصلاة ... » فذكر حديثا طويلًا متهافتًا .

فهذا حديث لا أعلم له أصلًا عن النبي ﷺ ، وأمارات الوضع والبطلان فيه ، لا تخفى على ذي بصيرة .

فمنها مسألة قضاء الفوائت ، والثابت عنه ﷺ - كما في «الصحيحين» - عن أنس مرفوعًا : « من نسي صلاة أو نام عنها ، فكفارته أن يصليها إذا ذكرها » . وفي رواية : « لا كفارة لها إلا ذلك »، وفي الحديث الآخر عند مسلم عن أبي قتادة : « ليس في النوم تفريط ؛ إنما التفريط في اليقظة فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها ؛ فليصلها إذا ذكرها ، فإن الله تعالى قال : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ .

أما العامد ، فليس فيه حديث صحيح صريح ، ولذلك وقع في حقه خلاف شهير أومأتُ إليه من قبل.

(ومنها): مسألة التلفظ بالنية . فلم يصح في ذلك حديث ، ولا أثر عن الصحابة أو التابعين فيما أعلم . وفي الجملة : فأحاديث صلوات الأيام بقراءات مخصوصة ، التي نراها في « الإحياء » وغيره كلها مُنكرة باطلة ، لا يصح منها شيء.

(هذا) وكان يَحْسُنُ بالأخ الكريم أن يفيدنا بذكر المصدر الذي رأى فيه هذا الإفك ، كي يعم النفع بالتحذير من قراءته وتصديق ما فيه . والله المستعان .

ويسأل القارئ / عبد العزيز كمال الرفاعي محمد- قلشو - بلقاس - دقهلية عن أحاديث

الأول : « من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم كتب في عليين » .

والثاني : « لعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من لعن والديه ، ولعن الله من آوى محدثًا ، ولعن الله

من غيرَ منار الأرض .

وعن معنى « منار الأرض » .

الجواب :

أن الحديث الأول: فضعيف ، روي عن مكحول مرسلاً ، وبلفظ مقارب بزيادة من حديث ابن عباس.

فمرسل مكحول :

رواه عبد الرزاق في « مصنفه » (٣/٧٠ رقم ٤٨٣٣) وابن أبي شيبة (٢/١٩٨) وابن نصر في « قيام الليل » كما في « مختصره » (ص ٣٥) : بلغني أن النبي ﷺ قال : فذكره بنحو ما في السؤال .

وهذا مرسل: بل الأشبه أنه معضل . فمكحول - رحمه الله - إنما سمع من صحابة بأعيانهم، وفي بعضهم خلاف أيضًا . وعامة حديثه إنما هو عن التابعين . ومثله من الحفاظ لو كان عند أحدهم إسنادٌ للحديث لصاح به . فالله أعلم .

وأما حديث ابن عباس : فرواه الديلمي كما في « تخريج الإحياء» - استخراج الحداد - (٥٥٠) نقلاً عن الزبيدي عفا الله عنه .

وهو في « مسند الفردوس » من طريق عثمان ابن عبد الله السلمي (كذا أثبته محققا « فردوس الأخبار » (٤/٥٥٠) جزاهما الله خيرًا . والصواب : الشامي) « من صلي أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحدًا رفعت له في عليين، وكان كمن أدرك ليلة القدر في المسجد الأقصى ، وهي خيرٌ من قيام نصف ليلة » . وعثمان هذا هو الشامي الأموي ، وضَّاع مشهور . والرجلان - فوقه - لم يتعينا لي فالله أعلم .

و (أما) الحديث الثاني . فهو حديث صحيح . رواه مسلم في « صحيحه » (٦/٨٤-٨٥ كتاب الأضاحي ، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله)، والإمام أحمد (١/١٠٨، ١١٨، ١٥٢) والنسائي (٧/٢٣٢) وغيرهم من طريقين عن أبي الطفيل عن علي رضي الله عنهما .

وفي رواية لمسلم وأحمد والبيهقي في « سننه » (٩/٢٥٠) : « ولعن الله من سرق منار الأرض » . وقال الإمام ابن الأثير - رحمه الله - في « جامع الأصول » (١٠/٧٦٨) : « المنار : العلامة التي تكون على الطرق ، والحد بين الأراضي » .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

ويسأل القارىء/ حسين علي حسين محمد أسيوط- قرية مسرع عن حديث سمعه من أحد الخطباء ، لفظه : « أربعة لا أمان لهم : الدهر ولو صفا. المرأة ولو طالت عشرتها . المال ولو كثر . السلطان ولو قرب » .

فهذا حديث لا أعلم له أصلًا عن النبي ﷺ بهذا اللفظ ، وإن صح من جهة المعنى لثبوت ما يشهد لمعناه ويغني عنه . فعلى سبيل المثال : يغني عن الفقرة الثانية قوله ﷺ : « أُريتُ النار فإذا أكثر أهلها النساء ، يكفُرْن . قيل : أيكفرن بالله ؟ قال : يكفرن العشير ويكفُرْن الإحسان . لو أحسنتَ إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئًا ، قالت : ما رأيت منك خيرًا قط » رواه البخاري (١/١٤ط. الشعب) ، وبوَّب عليه : « باب كُفران العشير ، وكفر بعد (وفي نسخة : دون) كفر ... » . والمقصود أن يتتبع المسلم الحريص على دينه الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ في مظانِّها المعروفة ، ولا يتشاغل بما يردده كثير من الخطباء والوعاظ من المناكير والموضوعات ، ولا يتلقى ثقافته الحديثية من أفواه غير أهل الاختصاص أو الكتب غير الموثوق بها التي لم يقم بتخريجها وتحقيق أحاديثها أهل الشأن . والله المستعان .

ويسأل الأخ/ أسامة محمود صفوت أبو المجد- الترعة البولاقية- شبرا- مصر عن حديثين :

أحدهما : « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملًا أن يتقنه » . والثاني : المسمَّى بـ : (الحديث الذي جمع فأوعى) ، وهو ما نُسِب- كذبًا وزورًا- إلى الإمام أحمد بن حنبل أنه رواه عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال : جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله : جئت أسألك عما يغنيني في الدنيا والآخرة . فقال رسول الله ﷺ : « سل عما بدا لك » . قال : أريد أن أكون أعلم الناس . فقال ﷺ : « اتق الله تكن أعلم الناس ... » الحديث بطوله وفي آخره : قال الإمام المستغفري : ما رأيت

حديثًا أعظم وأشمل لأمر الدين وأنفع من هذا الحديث ، أجمع (كذا ، والصواب : جمع) فأوعى.

فالجواب : أنهما لا يثبتان عن النبي ﷺ .

أما الأول : فرواه أبو يعلى في « مسنده » (٤٣٨٦/٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٥٣١٢ ، ٥٣١٤) من طريق بشر بن السري ، عن مصعب بن ثابت ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعًا . قال الهيثمي رحمه الله في « المجمع » (٩٨/٤) - بعد عزوه لأبي يعلى - : « وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة » !! قلت : وهو المترجح بلا تردد ، ولذلك قال الحافظ رحمه الله في « التقريب » (٦٦٨٦) : « لين الحديث ، وكان عابدًا » . اهـ ولا شك أن تفرد مثله عن مثل هشام بن عروة يُعَدُّ منكرًا عند أهل الشأن ، ولو لم يظهر له مخالف على الراجح عندهم .

نعم ، رواه البيهقي (٥٣١٣) من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري- راويه عن بشر السري في بعض طرقه المتقدمة- ثنا مالك بن أنس ، عن هشام به . وقال : « كذا ، قال وأظنه غلطًا فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ... » فذكره (٥٣١٤) من طريق مصعب ، عن بشر ، وقال : « هذا أصح ، وليس لمالك فيه أصل والله أعلم . ورواه أيضًا أبو الأزهر عن بشر بن السري».

قلت : وفي إسناده من الوجه المذكور : أبو بكر بن أبي دارم - شيخ الحاكم أبي عبد الله -، قال فيه الذهبي في « الميزان » (١٣٩/١) : الرافضي الكذَّاب وقال في ترجمته من السير ٥٧٧/١٥ « كان موصوفًا بالحفظ والمعرفة إلا أنه يترفَّض ، قد ألف في الحط على بعض الصحابة ، وهو مع ذلك ليس بثقة في النقل » . وشيخه أحمد بن محمد بن المستلم (وفي نسخة : مسلم) ، أظنه الذي ترجمه الخطيب في « تاريخه » (٩٩/٥) ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وللحديث طرق مرسلة ، فرواه البيهقي في « الشعب » (٥٣١٥) مطولًا بقصة فيه ، من طريق قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي عن أبيه ، عن عاصم بن كليب أبيه ، وفيه : « ولكن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن » . وقطبة ضعيف .

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٠٧/٣-٥٠٨)

عن معمر ، عن زيد بن أسلم مرسلًا قال : وقف رسول الله ﷺ على قبر يُحفر وفيه : « ولكن الله يحب إذا عمل العامل أن يحكم » . وإسناده ضعيف للإرسال . وبقي له إسناد تالف عند ابن سعد (١٥٥/٨) عن سيرين أخت مارية القبطية رضي الله عنها .

فإن قيل : يتقوى الحديث من طريقيه عن عائشة ومرسل زيد بن أسلم .

فالجواب أن الإمام الشافعي رحمه الله يعتضد - عنده ومن وافقه - مرسل التابعي الكبير - وليس زيد كذلك -، بمعضدات معروفة لا وجود لها هنا . وتفصيل المسألة تراه في مقدمة « جامع التحصيل » للحافظ العلائي رحمه الله و «شرح علل الترمذي» للحافظ بن رجب الحنبلي رحمه الله . فتمسك بما فيهما ، ودعك مما جرت عليه مختصرات بعض المتأخرين . والله المستعان .

« الوسائل المفيدة للحياة السعيدة »

١ - الإيمان الصادق والعمل الصالح .
٢ - الإحسان إلى الخلق بالقول والفعل وأنواع المعروف .
٣ - الاشتغال بعمل من الأعمال ، أو علم من العلوم النافعة .
٤ - الاهتمام بعمل اليوم الحاضر ، وقطعه عن الاهتمام في الوقت المستقبل .
٥ - الإكثار من ذكر الله تعالى ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [سورة الرعد : ٢٨] .
٦ - التحدث بنعم الله الظاهرة والباطنة .
٧ - النظر إلى من هو أسفل منك في مُتع الحياة .
٨ - السعي في إزالة الأسباب الجالبة للهموم بنسيان ما مضى من المكاره .
٩ - الدعاء بصلاح الدين والدنيا والآخرة .
١٠ - التوكل على الله والاعتماد عليه وحده .
١١ - مقابلة الإساءة بالإحسان .
١٢ - مقارنة المكاره بالنعم .
١٣ - عدم طلب الشكر إلا من الله تعالى . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

يسأل القارئ / عبد العزيز كمال الرفاعي - قلشو - بلقاس - دقهلية عن حديث : « إذا زلزلت الأرض تعدل نصف القرآن، وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ، وقل يا أيها الكافرون ربع القرآن »

والجواب : أنه حديث ضعيف لا يصح عن النبي ﷺ ، رُوي من طرق عن أنس ، ومن حديث ابن عباس

(فأما) حديث أنس ، فرواه الترمذي في « جامعه » (٢٨٩٣) واستغربه ، من طريق الحسن بن سلم بن صالح العجلي عن ثابت عنه . ورواية عن ثابت ، قال العقيلي : « مجهول في النقل ، وحديثه غير محفوظ » يعني : أنه منكر ، كما صرح الذهبي في ترجمته من « الميزان » ، وكذلك جهَّله البيهقي في « الشعب » ، والمزي في ترجمته من « تهذيب الكمال » .

ورواه الترمذي أيضا (٢٨٩٥) - وحَسَّنه واستشكله بعض الأئمة - من حديث سلمة بن وردان عن أنس بأطول منه ، لكن فيه أن قراءة الزلزلة - أيضًا - تعدل ربع القرآن . وسلمة هذا ضعيف صاحب مناكير عن أنس ،لم يوافق الثقات إلا في حديث واحد ! كما بيَّن أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان رحمهما الله ، وفي هذا بيانٌ لمعنى الاعتبار عند أئمة النقد المتقدمين ،إلا أن أكثرهم إفصاحًا عن ذلك أبو حاتم بن حبان رحمه الله في كتبه الثلاثة : « الصحيح » و « الثقات » و «المجروحين»، وقد وَهَّى سلمة ابن وردان: ابن معين- في روايات كثيرة عنه- والنسائي- في رواية- والدارقطني وغيرهم .

(ثم) وجدْتُ له طريقًا ثالثة عن أنس عند ابن نصر المروزي في « قيام الليل » كما في «مختصره» للمقريزي (ص٦٩) عن عمر بن رياح عن يزيد الرقاشي عنه ، وهذا الإسناد أوهى من اللذَيْنِ قبله . فابن رياح اتهم برواية الموضوعات ، ويزيد - رحمه الله - منكر الحديث على صلاحه وعبادته ، وعَدَّه النسائي وأبو أحمد الحاكم من المتروكين .

(وأما) حديث ابن عباس: فرواه - أيضًا - الترمذي (٢٨٩٤) ، وآخرون من طريق يمان بن المغيرة عن عطاء عنه . وضعَّفه بقوله : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة » ويمان ضعَّفه أبو زرعة الرازي وجماعة ، ووهَّاه ابن معين والبخاري والنسائي ، في رواية عنه .

(وقد) جزم العلامة الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - بضعف هذا المتن في « ضعيف

الجامع الصغير وزيادته » (٦٣٠) و «السلسلة الضعيفة» (١٣٤٢) ، إلا أنه استثنى الشطر الأخير منه - أعني قطعة : «قل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن » ، ذاكرًا له طريقين عن ابن عمر فيإحداهما غسان بن الربيع الموصلي ، مختلف فيه ، عن جعفر بن ميسرة الأشجعي : منكر الحديث جدًا ، وأبوه الظاهر أنه هو الذي سكت عليه البخاري في « تاريخه » وابن أبي حاتم في « الجرح » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وإن لم يذكروا رواية ابنه جعفر عنه . وروايته الحديث عن نافع عن ابن عمر إنما هي رواية الحاكم كما في « تلخيص المستدرك » ، وسقط الحديث من الأصل ، أما الذي في طبعتي «الكامل» و «الميزان» فعن ابن عمر رأسًا ، وهو مقتضى كلام ابن عدي في آخر الترجمة ، والطريق الأخرى فيها يحيى بن أيوب الغافقي مختلف فيه ، والأشبه عندي أنه إلى الضعف أقرب ،وعبيد الله بن زحر ، وليث بن أبي سليم ، وهما ضعيفان . ومع ذلك حسَّنها بحديث سلمة بن وردان عن أنس الذي أشار الرازيان إلى نكارته ، وصرَّح به ابن عدي ووافقه الذهبي في « الميزان » ، وقد أشار - حفظه الله - إلى إحدى طرقه عن أنس ، وحديث ابن عباس اللذين خرجهما في « الضعيفة » ، وطريق يرويها زكريا بن عطية عن سعد بن محمد بن المسور ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها ، وزكريا جهَّله الحافظ - رحمه الله - في « النتائج » ، وتبعه الشيخ -حفظه الله- ، وهذا قول العقيلي فيه ، حيث أورد له هذا الحديث في « ضعفائه » (٨٥/٢) مختصرًا في فضل « قل هو الله أحد » حسب ، وأشار إلى ثبوت المتن من غير هذا الوجه .

أما أبو حاتم ، فقال : « منكر الحديث » كما في ترجمته من « الجرح » ، وشيخه في سياق نسبه خلاف ، وأشار العلامة المعلمي - رحمه الله - في حاشية « الجرح » إلى أنه لم يهتد إليه فيه وفي غيره .

فالصواب - في فضل « الزلزلة » و « الكافرون » - من هذا المتن ، قول العقيلي -رحمه الله- في ترجمة (الحسن بن مسلم) - المتقدم ذكره - (٢٤٣/١) - وسماه :الحسن بن مسلم بن صالح - : وقد رُوي في « قل هو الله أحد » أحاديث صالحة الأسانيد من حديث ثابت (كذا ، وتحتاج إلى تحرير) ، وأما في « إذا زلزلت » و « قل يا أيها الكافرون » أسانيدها مقارب هذا الإسناد » . (وأثبتها الشيخ الألباني : تقارب ، ولعله الصواب)

فالحاصل أن الأسانيد الواردة في فضل السورتين مقاربة للإسناد الذي أتى به الحسن هذا في كونها - جميعًا - غير محفوظة ، فتأمل ، رحمك الله - بعين الإنصاف ، وأعلم وجوب التسليم لأئمة النقد المتقدمين لا سيما الذي اتفقوا عليه أو كادوا .

(وأما) ما يخص سورة الإخلاص ، فالأمر كما قال الحافظ العقيلي - رحمه الله- وانظر ذلك - إن شئت - في مثل « جامع الأصول » (٤٨٨:٤٨٥/٨) و « تفسير ابن كثير» و «ترغيب المنذري » و « مشكاة المصابيح » .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

يسأل الأخ / حسام محمد علي حفني - ثانوية عامة - السنبلاوين - دقهلية .

عن معنى هذه العبارات التي ترد في آخر كل حديث ، وهي : رواه الخمسة ، رواه الجماعة ، أخرجاه ، متفق عليه ، وهذا رأي الجمهور .

فالجواب : أن الخمسة هم : صاحبا « الصحيحين » : الإمام البخاري ، والإمام مسلم ، وأصحاب السنن الثلاثة : أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وكتاب الترمذي المترجح أن اسمه : « الجامع » لكنه يُضاف إلى « السنن » تجوزًا ، انظر رسالتي : [حديث « قلب القرآن يسّ » في الميزان] حاشية ص٩ ، ١٠ .

أما (الجماعة) فهم الخمسة المذكورون ، ويضاف إليهم ابن ماجه في « سننه » .

وفي اصطلاح المجد ابن تيمية رحمه الله في « منتقى الأخبار » ، يضاف إليهم الإمام أحمد في « مسنده » ، كما في « النَيْل » (١/٢٢) .

وأما (أخرجاه) أي : أخرجه البخاري ، ومسلم في « صحيحيهما » ، ومثله : في « الصحيحين » ، ورواه الشيخان . و « متفق عليه » مع اشتراط اتفاقهما في الصحابي ، ويزيد المجد ابن تيمية - أيضًا - في « المتفق عليه » : أحمد في « مسنده » مع البخاري ومسلم .

أما قول بعض العلماء : « وفي الصحيح » أن مطلق الصحيح ، فقد يكون في الكتابين ، أو تفرد به البخاري وحده ، أو مسلم وحده .

أما عبارة : (وهذا رأي الجمهور) ، فلا اختصاص لها بعلم الحديث ، فإن كان سياق الكلام متعلقًا بحكم فقهي ، فالمراد غالبية الفقهاء كثلاثة من الأئمة الأربعة مثلًا أو اثنين منهم مضافًا إليهما الأوزاعي والليث والثوري والظاهرية مثلًا ، وإذا كانت المسألة حديثية ، فقد يراد جمهور علماء الحديث ، أو هم مضافًا إليهم غالبية أهل العلم من المتخصصين في العلوم الأخرى ، كالفقهاء والأصوليين .

وهذا كثير في المسائل التي تتداول بين أهل العلوم الثلاثة كمبحث العدالة وطرق ثبوتها ، فهو قائم في كتب الفقه ، وأصوله ، ومصطلح الحديث ، وقد تكون العبارة أخص من ذلك بحيث لا تتطرق إليها الاحتمالات كأن يقال : (جمهور المحدثين) أو (جمهور الفقهاء) أو (جمهور المتكلمين) أو (جمهور النُحاة) ..إلخ والله المستعان .

✹تنبيه : تعرضت - في العدد السابق من المجلة - أثناء الجواب عن حديث : « بشروا الزاني بالفقر ولو بعد حين » لأثر عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : (أوحى الله لموسى عليه السلام : يا موسى ، إني قاتل القاتلين ، ومفقر

الزناة) الذي أورده المناوي في « فيض القدير » ، والعجلوني في « كشف الخفاء » ، واستظهرتُ عدم ثبوته لتفرد ابن عساكر بروايته .

ولقد ظفرت بإسناده - ولله الحمد - قدرًا أثناء مراجعة تعيين رجال أحاديث المعاملات الواقعة في « معجم ابن المقرىء » رحمه الله . فوجدته يرويه من طريق محمد بن الهيثم السمسار ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : « أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام : أن يا موسى ، أنا قاتل القتالين ، ومفقر الزناة » . وعنه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٣٧٥/١٧) كما أفاد محققه حفظه الله حيث عزاه إلى رقمه في المخطوط .

وهذا إسناد ضعيف ، حجاج بن أرطاة ضعيف على الراجح ، وجزم أبو نعيم الفضل بن دكين - شيخ البخاري - أنه لم يسمع من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث ، والباقي دلسها عن محمد بن عبيد الله العرزمي (وهو متروك) ، ومحمد بن الهيثم لم يتبين لي في هذه العجالة على أنه قد اختُلف عليه ، فرواه عنه أبو بكر بن أبي داود - رحمهما الله - عن عبد الوهاب عن ليث بن أبي سليم بدلًا من (الحجاج بن أرطاة) ، وليث : الظاهر من مجموع كلام العلماء فيه وفي الحجاج أنه أضعف منه ، لكن الشأن في تدليس الحجاج عن المتروكين .

ولو صح الأثر ، فالظاهر أنه من الزاملتين اللتين أصابهما عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يوم اليرموك ، فكان يحدث بما فيهما من الإسرائيليات ، ولا عجب في ذلك ، فهو الذي روى عن المعصوم ﷺ حديث : « بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج .. » الحديث عند البخاري (٢٠٧/٤) ، وغيره . والله أعلى وأعلم ، ﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ .

وتسأل الأخت / نرمين فتحي الفار - دمياط ، في خطاب موجَّه إلى أخي الفاضل الشيخ أبي إسحاق الحويني عن حديثين من كتاب « المجموعة المباركة » تأليف محمد عبده بابا .

ونظرًا لكون الخطاب عندي من فترة ليست بالقصيرة ، مع تعذر إرساله إلى الأخ الكريم ، وتأثُّمي من ذلك مع تركه تولى هذا الباب في هذه الأيام ، فأرجو أن يتسع صدره لأحل محله في هذه المهمة ويلتمس لي العذر في ذلك .

وتذكر الأختُ أن البعض أخبرها أن الكتاب المذكور من الإسرائيليات وأنها عملت بما فيه من أحاديث كثيرًا على مدار أربع سنوات .

وتسأل عما يجب عليها الآن إن كان الكتاب المذكور كذلك ، وعن كيفية معرفة صحة الكتاب - بعد ذلك - قبل شرائه ؟

والحديثان هما :

أن رجلًا كان فاسقًا ، وكان يشرب الخمر ويزني ويفعل كل سوء ، وعندما مات لم يرد أحدٌ أن يكفنه قيل - والله أعلم - (كذا) : أن جبريل نزل إلى الرسول ﷺ وقال له : كفن هذا الرجل ،

فذهب الرسول وكفنه ، وكان يبتسم ويمشي على أطراف أصابعه ، فلما سأله الصحابة لِمَ تمشي على أطراف أصابعك وتبتسم وأنت تضعه في القبر ؟ قال الرسول - والله أعلم - (كذا) : لكثرة حور العين التي تملأ القبر لم أجد مكان (كذا) أمشي فيه ، وكنت أبتسم لأن الحور العين كن يتسابقن لحمله وراحته ، فاندهش الصحابة لأمر هذا الرجل الفاسق ... » ، فذكرت ما حاصله أن الصحابة ذهبوا إلى بيته ليسألوا زوجته عما كان يفعل ، فذكرت لهم سوء عمله إلا أنه كان يقرأ هذا الاستغفار ويكرره كثيرًا في شهر رجب (!) ، وهو : بسم الله الرحمن الرحيم ، أستغفر الله أستغفر الله أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه من جميع ما أكرهه قولًا وفعلًا ، حاضرًا وغائبًا ... » ، وفي آخره : وصلى الله على سيدنا (!) محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين . سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين » .

والحديث الثاني - عَقِبَهُ - بعنوان : [فضل قراءة الاستغفار السابق] قال رسول الله ﷺ : « من قرأ هذا الاستغفار ، وجعله في بيته أو في متاعه ، جعل الله له ثواب ألف صديق ، وثواب ثمانين ألف ملك ، وثواب ثمانين ألف شهيد ، وثواب ثمانين ألف حجة ، وثواب ثمانين ألف مسجد (!) .. إلخ هذا الهراء ، وفي آخره : « ومن شك فيه ، فحقه كفر ، والعياذ بالله » !!!

وأقول : لا شك أن هذا من أبطل الباطل ، وأمحل المحال ، وهو ما عبرت عنه الأخوات الفضليات بالتعبير الدارج أنه من « الإسرائيليات »، والصواب وصفه بالوضع والبطلان والافتراء ، أما « الإسرائيليات » اصطلاحًا ، فيراد بها ما تلقاه أهل الإسلام من صحف أهل الكتاب ، وكذلك ما كان يحدث به مسلمتهم ، منها : كوهب بن منبه ، وكعب الأحبار امتثالًا لقول النبي ﷺ : « وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » .

(أما) الكتاب المذكور فلا يحل اقتناؤه ولا تصديق ما فيه ولا العمل به ، والأخذ منه ، بل يستحق الإحراق أو أن يجعل كوقايات على ظهور الكتب التي تنفع ولا تضرّ !

وعلى الأخت المذكورة أن تستغفر الله عز وجل عما سلف ، وأن تحرص - إن مد الله عز وجل في العُمر - ألا تمكث هذه المدة الطويلة بغير تثبت ومسارعة في سؤال أهل العلم بالوسائل العاجلة (وليس بإرسال خطاب كهذا ، قد يهمل أو يُسهى عنه) ، وألا تقرأ وتقتني إلا كتب أهل السنة والجماعة من العلماء المتخصصين وطلبة العلم النابهين المحقّقة المقتصرة على ما صح من حديث رسول الله ﷺ ، أما المجاهيل أمثال (محمد عبده بابا) فحكم كتاباتهم ما ذكرت ، وظني أن هؤلاء من الصوفية والطرقية الذين بلغت جرأتهم على الله وعلى رسوله ﷺ - لا سيما في أيامنا هذه - مبلغًا عظيمًا لكثرة الوريقات والرسائل التي أفسدوا بها حياة المسلمين ، والمتضمنة للأباطيل والخزعبلات، ولو كان شرع الله عز وجل مُقامًا بيننا ، لاستحق أمثال هؤلاء الضرب الشديد والحبس الطويل

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

* ملحوظة : نستأذن إخواننا الكرام فى إرجاء الإجابة عن أسئلتهم التى فيها قدر من الإشكال والوعورة ، حتى ينفسح المجال لسواها مما يسهل الجواب عنه راجين الله عز وجل التوفيق بتفسير ما تم إرجاؤه ، وهو المستعان وحده .

يسألة الأخ / عبد الله ربيع أحمد - بنى سويف - الواسطي عن حديثين أحدهما مضمونه : « إن رجلا جاء إلى النبى ﷺ وقال له : إنى أفعل كل ما يغضب الله فعاهده الرسول ﷺ على عدم الكذب ويفعل أى شىء بعد ذلك ،فلما ذهب وجاء المساء ، تسلق جدار بيت فوجد فى البيت امرأة ، ومالاً وطعاما، وكلما همّ بفعل شىء من المعاصى تذكر عهد النبى ﷺ فامتنع حتى خرج من البيت ولم يفعل شيئا وعندما جاء إلي النبى ﷺ وأخبره بما حدث، بعث إلى المرأة زوجَه بها »

فالجواب : أنه كلام أشتهر على ألسنة القصاص والوعاظ في هذه الأيام ، ومنهم من يشغل مراكز مرموقة في الدعوة إلى الله عز وجل !، فيذكرونه دون عزو إلي شيء من كتب الحديث ، ولم أقف له على أصل بلفظه ولا معناه عن النبي ﷺ أو غيره من السلف الصالح . ولم أر أحدا من الأولين والآخرين تعرض له أو نبه عليه والله المستعان.

وتسأل أسرة العلوم بمدرسة جمال عبد الناصر الإعدادية بنين عن جملة من الأحاديث فى فضائل سور : الرحمن ، والواقعة ، ويس نظرا لتشكيك بعض الإخوة فى صحتها وأنها وضعت فيما قيل - عندما هجر القرآن ، وهى :

١ - « لا تدعوا قراءة سورة الرحمن ، فإنها لا تقر في المنافقين (كذا) ،وتأتي ربها يوم القيامة في صورة آدمي في أحسن صورة ، وأطيب ريح ، حتي يقف من الله موقفا لايكون أحد أقرب إلى الله منها ، فيقول لها : من الذي كان يقوم بك في الحياة الدنيا ، ويدمن قراءتك : فيقول : يا رب، فلان وفلان، فتبيض وجوههم ،فيقول : أشفعوا فيمن أحببتم ، فيشفعون حتى لا يبقى لهم غاية ولا أحد يشفعون له ، فيقول : ادخلوا الجنة واسكنوا بها حيث شئتم » .

فالجواب : أنه حديث لم أقف له على أصل في مظانه المشهورة « الدر المنثور » ، و« تفسير القرطبي» و«تخريج الكشاف » «للزيلعي» ، و«كنز العمال » ، «وموسوعة أطراف الحديث النبوي » ، ولم أر فقرة من فقراته في الحديث الطويل الموضوع في فضائل القرآن فليت الإخوة الأفاضل أفادونا بذكر المصدر الذي رآوه فيه .

٢ - عن على رضي الله عنه مرفوعا : « لكل شيء عروس ، وعروس القرآن الرحمن ، » رواه البيهقي

فهذا الحديث عنده في « شعب الإيمان » (٢٤٩٤ - دار الكتب العلمية » من طريق أحمد بن الحسن - دُبَيْس - المقريء ثنا محمد ابن يحيى الكسائي المقرئ ثنا هشام اليريذي ثنا على ابن حمزة الكسائي ثنا موسى بن جعفر عن أبية عن على بن الحسن عن أبيه عن على به

وهو حدث لا يصح قال المناوي رحمه الله في «الفيض » (٥ / ٢٨٦) «وفيه أحمد بن الحسن (دبيس) عده الذهبي في الضعفاء والمتروكين ، وقال الدارقطني : ليس بثقة وخرجه العلامة الألباني حفظه الله في « الضعيفة » (١٣٥٠) واستنكره وقال «وإن من عجائب المناوي أن يخالف بنفسه هذا التضعيف الذي استفدناه منه ، فيقول في « التيسير » « وإسناده حسن » ! قلت : وفيه علل أخرى لم يذكرها فشيخ البيهقي فيه هو أبو عبد الرحمن السلمي ، فيه مقال يصل إلي الاتهام بالوضع للصوفية .

وشيخ السلمي هو على ابن الحسن بن جعفر البغدادي (وتحرف اسم أبيه في هذه الطبعة إلى الحسين) قال الخطيب (١١ / ٣٨٥) « وكان يتعاطي الحفظ والمعرفة ، وكان ضعيفا » وحكى - أثناء الترجمة ، عن أبي بكر الداودي قوله فيه « .. إلا أنه كان كذابا يدعي ما لم يسمع » ويضع الحديث .. » وعن ابن أبي الفوارس قوله « وكان مخلطًا في الحديث » وشيخه الكسائي سكت عليه الخطيب (٣ / ٤٢١) وبقي بحث لا داعي للإطالة بذكره والحاصل أن الحديث واهي الإسناد جدا ، كأنه موضوع ،والله أعلم

٣ - عن ابن مسعود مرفوعا : « من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا » وفي رواية « لقى الله عز وجل ، ووجهه كالقمر ليلة البدر »

والجواب : أن ثمة تداخلا سأنبه عليه بإذن الله تعالى ، وذلك أن اللفظ الأول منكر الإسناد والمتن ، رواه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٦٨٠)

والبيهقي في « الشعب » (٢٤٩٧ : ٢٥٠٠) وآخرون من حديثه وأعله جماعة من الأئمة من وجوه يضيق المقام عن التعرض لها فلينظر في « الضعيفة » (٢٨٩) من شاء ورواه الديلمي من طريق أحمد بن عمر اليمامي بسنده إلى ابن عباس رفعه بزيادة : « ومن قرأ كل ليلة (لا أقسم بيوم القيامة) لقي الله يوم القيامة ووجهه في صورة القمر ليلة البدر » كما في « الضعيفة » (٢٩٠) للعلامة الألباني امتع الله به ، وقال« ذكره السيوطي في « ذيل الأحاديث الموضوعة » (١٧٧) ، وقال « أحمد اليمامي كذاب » ولذلك جزم - حفظه الله ، أيضا بوضعه .

ثم أورده (٢٩١) بلفظ : « من قرأ سورة الواقعة وتعلمها ، لم يكتب من الغافلين ، ولم يفتقر هو وأهل بيته »

وجزم أيضا بوضعه تبعا للسيوطي رحمه الله في الكتاب المذكور ، حيث عزاه لأبي الشيخ الأصبهاني بسنده عن عبد القدوس بن حبيب - أحد المتهمين بالوضع - عن الحسن البصري عن أنس ، والله أعلم .

٤ - حديث « هي المانعة، هي المنجية . تنجية من عذاب القبر » يعني : تبارك، رواه الترمذي عن ابن عباس.

فهذا الحديث في «جامعه» (٢٨٩٠) من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس به ،وفي أوله قصة ، وقال : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ..» كذا في « الجامع » بتحقيق العلامة أبي الأشبال رحمه الله وحكي الخطيب التبريزي رحمه الله في «مشكاة المصابيح » عند الحديث (٢١٥٤) أن الترمذي قال : « هذا حديث غريب » قال محققه العلامة الألباني حفظه الله . « يعني: ضعيف »

قلت : وكذلك هو عن الترمذي - كما في « تحفة الأحوذي » (٨/ ٢٠٠) ولفظه : « هذا حديث غريب من هذا الوجه » وكذلك حكاه الحافظ المزي في « تهذيب الكمال » (٣/ ٤٧٩)

وهذا هو اللائق بحال إسناده ، فإن يحيى بن عمرو ابن مالك النكري هذا متفق على تضعيفه ، بل قال أبو زرعة الرازي في موضع : «واهي الحديث » وتركه الدارقطني في «ضعفائه » وألان القول فيه في غيره . وكذبه حماد بن زيد رحمه الله .

وذكر ابن عدي رحمه الله في« الكامل » هذا الحديث وغيره بعين هذا الإسناد ،وقضى بأنها ،

وغيرها مما لم يذكرها - غير محفوظة يعني : منكرة ، ولذلك قال الذهبي في «الميزان» (٤ / ٣٩٩) : «من مناكيره» فذكر له ثلاثة أحاديث هذا آخرها .

(وقد) رُوي نحوه عن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا، والوقف أشبه ، إلا أن في إسناده عاصم بن أبي النجود، القاريء المشهور وهو مختلف فيه بين النقاد ورماه غير واحد بسوء الحفظ ، فالله أعلم .

حديثا : « ما من ميت يقرأ عند رأسه سورة يس ، إلا هون الله عليه » ، و «إن لكل شيء قلبا ، وقلب القرآن يس »

فأما أولهما : فرواه ابن مردويه والديلمي عن أبي الدرداء مرفوعا بنحوه كما في « الدر المنثور » (٥ / ٢٥٧) العزو إلى هذين مظنة الوهاء أو الوضع كما هو معلوم ، على أن بعضهم قد حقق الحديث بما مؤداه أن في إسناده متهما -وهو مروان بن سالم الغفاري على ما أذكر ، إلا أن مصدر هذا التحقيق لا تطوله يدي الآن .

ثم وجدت الشيخ الألباني حفظه الله يقول - في تعليقه على « الآيات البينات في عدم سماع الأموات » للعلامة الآلوسي (ص ٦٣) « قلت : في إسناده من يضع الحديث ، وقد روى عن مشيخة من التابعين موقوفا عليه ، وقد فصلت القول في ذلك في «الضعيفة» (٥٢١٩) » هـ قلت : وفي « الإرواء » (٦٨٨) وأعله بما ذكرت ، فالحمد لله رب العالمين أما الحديث الآخر ، فتمامه ، «ومن قرأ يس كتب الله له بقرأءتها قراءة القرآن عشر مرات » وهو مروي من حديث أنس ، وابن عباس وأبي بن كعب ، وبغير الزيادة من حديث أبي هزيرة، وابن عباس - أيضا، ومعقل بن يسار ، من طرق كلها منكرة وباطلة .

قد أفردت له رسالة مستقلة بعنوان : «حديث «قلب القران يس » في الميزان وجملة مما روي في فضلها » وفي الجملة ، فقد حكى أبو بكر العربي المالكي عن الحافظ الدارقطني رحمهما الله . أنه قال « ولا يصح في الباب « يعني في فضل يس «حديث »

على أن إطلاق الوضع على جميع هذه الأحاديث الواردة في السؤال ليس بصواب - كما تبين - ، وإن كانت جميعها مما لا يستجاز نسبته إلى النبي ﷺ لدورانها بين النكارة والوضع : والله المستعان ، وعليه التكلان،ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

✵ تنبيه :

وقعت في العدد السابق من المجلة جُملةٌ من الأخطاء أذكر أهمها :

الملحوظة ، ص٢٦ :

« بتفسير ما تم إرجاؤه » .

والصواب : « بتيسير... » .

الحديث الثاني من السؤال الثاني ص٢٧ :

« موسى بن جعفر عن أبيه عن علي بن الحسن عن أبيه » .

والصواب : «موسى بن جعفر عن أبيه جعفر عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه » .

وفيه أيضًا : « وهو حدث لا يصح » .

والصواب : « وهو حديث .. » .

وفيه أيضًا : « وفيه علل أخرى لم يذكرها » .

والصواب : « ... لم يذكراها » . أعني : الحافظ المناوي والشيخ الألباني .

الحديث الثالث منه ص ٢٨ :

« فلينظر في « الضعيفة » (٢٨٩) من شاء » . والصواب « فلينظره... » .

الحديث الرابع منه ص ٢٨ أيضًا :

« وكذلك حكاه الحافظ المزي في « تهذيب الكمال » (٣/ ٤٧٩) ... » .

والصواب : (٣١/ ٤٧٩) .

وهو - وعامة هذه الأخطاء - بخطي واضحة لا إشكال فيها .

الحديث الأخير منه ص٢٩ :

« كتب الله له يقرأءتها ... » .

والصواب : بقراءتها .

زادنا الله - جميعًا - حرصًا ، وسأحاول إصلاح خطي وتحسينه بعون الله عز وجل .

● ويسأل القارىء/ هـ . ء ، أسيوط عن

١- عن أنس - مرفوعًا - : « من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي حفظ إلى الصلاة الأخرى ، ولا يحافظ عليها إلا نَبيٌّ أو صِدِّيقٌ أو شهيد » .

أما هذا الحديث ، فمعزو في « موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف » (٤٧٥/٨) - شكر الله تعالى للإخوة الذين

أعدُّوها - إلى « الدر المنثور » (٣٢٣/١) ، وهناك عزاه الجلال السيوطي - رحمه الله - إلى البيهقي في « شعب الإيمان » ، وهو عنده (٢٣٩٦ - دار الكتب العلمية) من طريق عبد الله ابن عبد الرحمن اليمامي عن سالم الخياط عن الحسن والمختار عن أنس - رضي الله عنه - به .

وقال : « وهذا أيضًا إسناده ضعيف . والله أعلم » . يعني : كسابقه عن علي ، وهو المسئول عنه عقب هذا .

وقال الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، محقق « شعب الإيمان » (ط . الدار السلفية ٢١٧٥/٥) : « فيه من لم أعرفه » . يعني : عبد الله ابن عبد الرحمن اليمامي . وجاء عند شيخه ، فقال : « سالم بن عبد الله الخياط البصري . صدوق سيىء الحفظ من السادسة (ت ق) - يعني : روى حديثه الترمذي وابن ماجه اقتباسًا من « تقريب التهذيب » .

وقال : « قال يحيى : ليس بشيء . وقال النسائي : ليس بثقة .

وقال الدارقطني : لين الحديث . وقال ابن حبان : لا يحتج به . وقال ابن عدي : لم أر بعامة ما يرويه بأسًا . راجع « المجروحين » ... » إلخ .

قلت : وقال الإمام أحمد - رحمه الله - : « ما أرى به بأسًا » . وقال أبو داود عن ابن معين : « لا لا يساوى فلسًا » .

وقال أبو حاتم الرازي : « ليس بقوي ، يكتب حديثه ولا يحتج » .

أما ابن حبان ، فعبارته فيه بتمامها : « يقلب الأخبار ويزيد فيها ما ليس منها ، ويجعل روايات الحسن عن أبي هريرة سماعًا ، ولم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئًا ، لا يحل الاحتجاج به » . فالفارق شاسع بين هذه الأوصاف التي تقتضي شدة ضعف هذا الرجل ، وبين ما حكاه المحقق الفاضل - عفا الله عنه - على الرَّغم من عزوه وإحالته للقراء على كتاب ابن حبان .

(أما) اليمامي الراوي عنه ، فلم أبحث عنه كما ينبغي لضيق الوقت ، ووجود سقط كبير - يشمل مظنته - من نسختي من « الجرح والتعديل » ثم لم أجد من يصلح أن يكون هو في « الجرح » . وأما المختار ، فلا يعنينا تعيينه ؛ لأنه مقرون بالإمام الجليل شيخ الإسلام الحسن البصري - رحمه الله - ، والحديث - في الجملة - منكر كسابقه .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد
الشيخ / محمد عمرو عبد اللطيف

● ويسأل القارىء/ عبد العزيز على رحيم - بحيرة - دلنجات - منشأة ميت غمر، عن حديثين عزاهما إلى كتاب « مشكاة الأنوار » ، أولهما لفظه : « لما خلق الله تعالى جبريل عليه السلام على أحسن صورة ، وجعل له ستمائة جناح ، طول كل جناح ما بين المشرق والمغرب ، نظر إلى نفسه فقال : إلهي ، هل خلقت أحسن صُورةً مني ؟ فقال الله : لا . فقام جبريل وصلى ركعتين شُكرًا لله تعالى ، فقام في كل ركعة عشرين ألف سنة . فلما فرغ من الصلاة ، قال الله تعالى : يا جبريل ، عبدتني حق عبادتي ، ولا يعبدني أحدٌ مثل عبادتك . لكن يجيء في آخر الزمان نبيٌّ كريمٌ حبيبٌ ، يقال له : محمد ، وله أمةٌ ضعيفة مذنبة ، يصلون ركعتين مع سهو ونقصان في ساعة يسيرة ، وأفكار كثيرة ، وذنوب كبيرة ، فوعِزَّتي وجلالي ، إن صلاتهم أحبُّ إلَيَّ من صلاتك .. حتى قال : فقال الله تعالى : يا جبريل ، لو طِرت ثلثمائة ألف سنة ، ولو أعطيتُك قوة مثل قوتك ، وأجنحة مثل أجنحتك ، فطرتَ مثل ما طرت ، لا تصل إلى عشر من أعشار ما أعطيته لأمة محمد في مقابل ركعتين من صلاتهم » !! .

وثانيهما لفظه : « احذروا ثلاثة أصنافٍ من الناس ، وهم : العلماء الغافلون ، والفقراء (كذا ، ولعل الصواب : القُرَّاء) المداهنون ، والمتصَوِّفُون الجاهلون » !! .

● والجواب :

أن الحديثين - جميعًا - لم أقف لهما على أصل ، ولم أجدهما في مظانهما من الكُتُب والمصادر حسب ما تيسر لي الآن ، مع العلم بأن أمارات الوضع والاختلاق لائحةٌ عليهما ، يدرك ذلك طالب العلم المبتدىء.

وأنصح أخي الكريم ألَّا يتلقى سنة نبيه ﷺ من الكتاب المذكور ، بل عليه بالكتب المشهورة المحققة أمثال : « فتح الباري » ، و « جامع الأصول » ، و « مشكاة المصابيح » ونحوها .

● ويسأل القارىء هـ . ء ، أسيوط عن

١ - عن الحسن بن علي - مرفوعًا - : « من قرأ آية الكرسي في دبر الصلاة المكتوبة كان في ذمة الله إلى الصلاة الأخرى » .

٢ - عن عليٍّ - مرفوعًا - : « من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ومن قرأها حين يأخذ مضجعه أمنه الله على داره ، ودار جاره ، وأهل دُوَيْرات حوله » .

والجواب :

أن الحديث الأول رواه الطبراني في « الكبير » (٨٣/٣ - ٨٤) من طريق كثير بن يحيى ثنا حفص بن عمر الرقاشي ثنا عبد الله بن حسن بن حسن عن أبيه عن جده به . وحسنه الهيثمي في « المجمع » (١٤٨/٢ ، ١٠٢/١٠) ، والمنذري في « الترغيب » (٧٧٤/٢) ، والسيوطي في « الدر المنثور » (٣٢٣/١) رحمهم الله جميعًا ، وعفا عنهم .

قال الشيخ حمدي السلفي - حفظه الله - في حاشية « المعجم » - بعد حكاية تحسين الهيثمي - : « قلت : كيف يكون حسنًا ، وفي إسناده كثير بن يحيى ، وهو ضعيف كما قال هو . انظر (٢٧٣٠) » اهـ . يعني حديثًا آخر رواه الطبراني بعين هذا الإسناد .

والحق أن الهيثمي - رحمه الله - قد اضطرب في أمر هذا الرجل ، كما فعل في ابن لهيعة وجماعة من المقطوع بضعفهم . على أن كثيرًا هذا مختلف فيه .

فقد روى عنه الرازيان، وقال أبو حاتم : « محله الصدق ، وكان يتشيع » ، وقال أبو زرعة : « صدوق » . وذكره ابن حبان في « الثقات » . وقال أبو الفتح الأزدي : « عنده مناكير » . وساق له عن أبي عوانة حديثًا جزم الذهبي بوضعه على أبي عوانة قائلًا : « ولم أعرف من حدث به عن كثير » . ولذلك ختم الحافظ ابن حجر رحمه الله ترجمته من « اللسان » (٤٨٥/٤) بقوله : « فلعل الآفة ممن بعده » .

أقول - أيضًا - في حديثنا هذا : لعل الآفة من حفص بن عمر الرقاشي ، فإنني لم أهتد إلى ترجمة له مستقلة ، وإن ذكره الحافظ المزي - رحمه الله - ضمن الرواة عن عبد الله بن حسن في ترجمته من

« تهذيب الكمال » .

نعم ، الحسن بن الحسن ابن علي - رضي الله عنهم - على جلالة قدره قد تفرد ابن حبان بتوثيقه - فيما أعلم - ، ولكن الشأن في ثبوت الإسناد إليه ، وما هو بالثابت كما رأيت .

وأما الثاني ، فعزاه الجلال السيوطي أيضًا (١/٣٢٤) إلى البيهقي وحده .

وهو في « الشعب » (٢٣٩٥) من طريق أبي العباس محمد بن إسحاق بن الصباح ثنا أبي ثنا محمد بن عمرو القرشي عن نهشل بن سعيد الضبي عن أبي إسحاق الهمداني عن حَبَّة العرني قال : سمعت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول : سمعت رسول الله ﷺ على أعواد المنبر يقول.. فذكره ، وفيه : « ودويرات حوله » ، وفي الطبعة الهندية (٢١٧٤) : « والدويرات حوله » .

وفي نقل السيوطي عن « الشعب » كما في سؤال الأخ الكريم ، فالله أعلم .

والحديث ، قال البيهقي عنه - عقبه - : « إسناده ضعيف » كما أوماتُ قبل سطور .

بل إسناده واهٍ جدًّا ، كما قال محقق « الشعب » . بل هو في « الموضوعات » لأبي الفرج بن الجوزي - رحمه الله - كما يأتي .

وذلك بأن فيه نهشل بن سعيد ، وهو متروك وكذبه إسحاق بن راهويه كما في « التقريب » (٧١٩٨) .

وحبَّة العرني ، وهو ابن جوين البجلي الكوفي من غلاة الشيعة من أصحاب علي رضي الله عنه .

وقد وهَّاه ابن معين والجوزجاني وابن خراش وابن حبان ، وضعفه ابن سعد والنسائي وغيرهما .

وقال ابن عدي : « وقلما رأيتُ في حديثه منكرًا ، قد جاوز الحد إذا روى عنه ثقة ، وقد أجمعوا على ضعفه إلا أنه مع ذلك يكتب حديثه » .

وسها ابن حبان رحمه الله ، فأورده - أيضًا - في « الثقات » ، وتساهل العجلي فوثقه ، والحافظ في « التقريب » فقال : « صدوق له أغلاط ، وكان غاليًا في التشيع » لا سيما أن البعض قد يعتمد هذا الوصف ، فيحسِّن حديثه ! وأحسن أحواله أنه ضعيف .

وبقي في إسناده جماعة لم يعرفهم محقق « الشعب » ، وهم مَنْ بين الحاكم - شيخ البيهقي فيه - ونهشل بن سعيد ، ولم أستطع البحث عنهم في هذه العجالة ، لكن للحاكم فيه شيخ آخر ثقة ، فقد رواه ابن الجوزي في « الموضوعات » (١/ ٢٤٣) من طريق البيهقي

عنه عن محمد بن صالح بن هانىء قال : حدثنا محمد بن إسحاق بن الصباح به مختصرًا ، لكن وقع اسم الراوي عن عليٍّ فيه : (عبد العزى) !! ولا شك أنه متحرف من (حبة العرني) ، ومع ذلك قال أبو الفرج : « هذا حديث لا يصح عبد العزى لا يعرف ، ونهشل قد كذبه أبو داود الطيالسي وابن راهويه ... » إلخ .

والعجيب - أيضًا - أن محقق « الشعب » قد عزا إلى ابن الجوزي - بنفس الترقيم - أنه قال : « ... حبة لا يعرف ... » ، ولا أدري كيف ذلك ؟! وقد وهَّاه جدًّا - أيضًا - الشيخ الألباني - حفظه الله - في « تخريج المشكاة » كما حكاه عنه المحقق الفاضل .

وخلاصة القول : أن الأحاديث الثلاثة لا يصح منها شيء ، بل هي منكرة ساقطة . وكان المتوقع أن يسأل القارىء - حفظه الله - عن حديث أبي أمامة الذي يوافق حديث علي في القطعة الأولى منه ، وكنت قد حَسَّنْتُه في « تبييض الصحيفة » (جـ١) لكنني رجعتُ عن ذلك لتفرد محمد بن حميد الحمصي - رحمه الله - به ، وهو موثق لكن أبا حاتم الرازي ويعقوب بن سفيان الفسوي قد غمزاه بما يقتضي أنه لا يحتمل منه مثل هذا الحديث ، وقد سبقني إلى ذلك أخي الحبيب الشيخ علي إبراهيم حشيش في مجلة التوحيد أيام كان يتولى هذا الباب ، واتضح لي صحة تحقيقه بفضل ربي تعالى . فأسأله العفو عما سلف .

فضل عيادة المريض

مسلم : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرِضتُ فلم تعدني . قال : يا رب وكيف أعودك وأنت ربّ العالمين ؟ قال : أما علمت أن عبدي فلانًا مرض فلم تعده ؟ أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني . قال : يا ربّ وكيف أطعمك وأنت ربّ العالمين ؟ قال : أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه ؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني . قال : يا رب . كيف أسقيك وأنت ربّ العالمين ؟ قال : استسقاك عبدي فلان فلم تسقه . أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي » حينما يكون العمل خالصًا لله وابتغاء مرضاته عز وجل .

أسئلة القراء عن الأحاديث

إعداد الشيخ
محمد عمرو عبد اللطيف

تنبيه :

وقع في عددَيْ رجب وشعبان تصرُّف - في سياق بعض الإجابات الواقعة فيهما ، مما أدى إلى شيء من الخلل والإشكال غير المتعمَّد .

ففي عدد رجب - الجملة الأخيرة - ص٣٥ - : « والحديث - في الجُملة - منكر كسابقه » أعني بذلك حديث الحسن بن علي ، وكان الأوَّل في ترتيب القارئ هـ . د - من أسيوط - ، والذي قامت المجلة بإرجائه إلى عدد شعبان ، وتقديم حديث أنسٍ عليه ، وهو الثاني في ترتيب القارئ المذكور - لتناسبه مع المساحة المسموح بها في عدد رجب .

وفي عدد شعبان - ص٣٣ - : « وخلاصة القول : أن الأحاديث الثلاثة لا يصح منها شيء ... » أعني الأحاديث المسئول عنها من قِبَل القارئ الكريم - جُملةً - عن الحسن بن علي ، وأنس ، وعلي رضي الله عنهم ، والتي تم تجزأتها على العددين ، على النحو الذي شرحت . فاللَّهُ المستعان .

ويسأل القارئ / إسماعيل أبو الشيخ علي العسقلاني ، الطالب بمعهد ملوي الديني سؤالين لا يتسع المقام الآن إلا لأولهما . إذ سمع من مدرس مواد دينية - بالثانوية العامة - أن رسول الله ﷺ قال : « عمر خيرٌ من عليٍّ ، عمر ينفع الناس حيًّا وميتًا ، وعلي ينفع الناس حيًّا فقط » ، قال : فقال : بأن علي (كذا ، والصواب : عليًّا) نفع الناس في كف الدماء أمام معاوية ، أما عمر فينفع الناس حيًّا بعدله ... إلخ . قال : « أما في القبر عندما جاء الملكان يحسان عُمَرَ » (كذا ، والصواب : يحاسبان) ، فيقول الأستاذ : إن عمر كان متكئًا على فرش في القبر ، فقال له الملكان : من ربك ؟ فقال : الله قال : (كذا) : وما دينك ؟ قال : الإسلام . قالوا (كذا) : وما الإسلام ؟ فقال : أتسألون عمر عن الإسلام ؟ بل اسألوا الإسلام عن عمر اهـ !!

فالجواب : أن الحديث والأثر الواقعين في كلام المدرس المذكور لا أعلم لهما أصلًا ألبتة ، ولا رأيتهما بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا موضوع . ونكارتهما غير خافية ، لا سيما الثاني .

نعم ، قال أبو الفرج بن الجوزي -

عفا الله عنه - في « ذم الهوى » (ص٥٧) : « وقد سمعت أن عمر لما جاءه منكر ونكير ، جذب بذؤابة هذا وذؤابة هذا ، وقال : من ربكما ؟! ولولا انقباض يده عن الهوى ما انبسطت إلى منكر ونكير »

قال محققه في الحاشية : « هذا مما وضعه (في الأصل - خطأ - وضحه) المهولون ، وهو لا يعقل » . وصدق - واللَّهِ - ونصح . نعم ، أطبق أهل السنة والجماعة على تفضيل عمر على علي - رضي الله عنهما - ، وذلك لا يسوِّغ نسبة هذا الكلام المجهول الأصل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

ويسأل القارىء / أحمد عبد الله سيف الرفاعي - طالب بكلية علوم المنصورة - عن سبعة عشر حديثًا أجتزىء ببعضها ، فمنها :

١ - « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا ، ولبحيم كثيرًا ، وما تلذذتم بالنساء ، ولخرجتم إلى الصعداء تجأرون إلى الله ورسوله »

والجواب : أنه - بهذا التمام - ضعيف ، وإنما صح منه المقطع الأول وهو قطعة من حديث رواه الترمذي (٢٣١٢) ، وابن ماجه (٤١٩٠) ، والحاكم (٢/٥١٠، ٤/٥٧٩) من طريق إبراهيم بن مهاجر البجلي عن مجاهد عن مورق العجلي عن أبي ذر رضي الله عنه . وإبراهيم هذا ضعيف ، قال الحافظ رحمه الله في « التقريب » (٢٥٤) : « صدوق ليِّن الحفظ » ، وفيه علة أخرى ، مورق العجلي قال أبو زرعة : « لم يسمع من أبي ذر شيئًا » كما في « جامع التحصيل » (٨٠٨)

وبه يُعلم مبلغ الحاكم - رحمه الله - من التساهل ، في قوله في الموضع الأول : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » ، وفي الثاني مثله بزيادة : « على شرط الشيخين » ، فإنما روى له مسلم في موضعين أحدهما متابعة

تنبيه : لفظ الحديث عند جميعهم : « ولخرجتم إلى الصعدات » وليس : « الصعداء » .

أما زيادة : « ورسوله » فمنكرة باطلة لا أصل لها في شيء من طرقه ولا غيره كما سيأتي بإذن الله فلا أدري إن كانت سبق قلم من الأخ القارىء أم هي مقحمة في الكتاب الذي ذكره (مفيد العلوم ومبيد الهموم) للخوارزمي ، فإن تكن الثانية فأخشى أن تكون لها أخوات ! وعليه فلا يصح أن يركن إلى الأحاديث التي يطفح بها الكتاب المذكور ، بغير أسانيد ولا تحقيق وهو لا يختص بهذا ، فإن الأحاديث الضعيفة

واقعة لا محالة في أمثال (رياض الصالحين) و (المشكاة) و (الترغيب) و (تفسير ابن كثير) ... إلخ ، فلا غنى عن السؤال والبحث عن النسخ والطبعات المحققة .

(هذا) وقد خالف البجلي ضعيفٌ آخر ، فرواه الحاكم أيضًا (٤/٥٧٩) من طريق يونس بن خبَّاب قال : سمعت مجاهدًا يحدث عن أبي ذر ، فرفعه بلفظ : « ... ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب ولما نمتم على الفرش ولهجرتم النساء ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون وتبكون ... » .

ويونس هذا قال النسائي رحمه الله ، « إبراهيم بن مهاجر ليس بالقوي في الحديث ، وكذلك يونس بن خباب ، هو عندنا دون إبراهيم بن مهاجر » ، وضعفه جمهور النقاد - ووهاه بعضهم - ورمي بالغلو في التشيع وشتم الصحابة ، وقد أسقط من إسناده مورقًا كما رأينا ، وزاد في المتن زيادات مُنكرة ، ومع ذلك قال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » فتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : منقطع ، ثم يونس رافضيٌّ لم يخرِّجا له » .

ورواه أيضًا (٤/٣٢٠) بلفظ : « لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرًا ولضحكتم قليلًا ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله عز وجل ، لا تدرون تنجون أو لا تنجون » من طريق يزيد ابن خمير عن سليمان بن مرثد عن أبي الدرداء مرفوعًا .

وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة » ، ولم ينشط الذهبي رحمه الله لتعقبه فاكتفى بالتلخيص قائلًا : « صحيح » .

والصواب أنه - بهذا الإسناد - معلول بالوقف ، قال ابن أبي حاتم - رحمهما الله - في « علل الحديث » (١٧٩٢) : « سألت أبي عن حديث رواه مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن يزيد بن خمير.... » إلخ .

قال أبي : « كذا حدثنا مسلم ، وحدثنا أبو عمر الحوضي عن شعبة عن يزيد بن خمير عن سليمان عن ابن بنت أبي الدرداء عن أبي الدرادء قال : لو تعلمون - موقوف . قال أبي : وهذا أشبه ، وموقوف أصح ، وأصحاب شعبة لا يرفعون هذا الحديث » اهـ .

فعاد الحديث موقوفًا ، على جهالةٍ في سليمان بن مرثد . وشيخه لم يتسع المقام لتعيينه والتحقق من إدراكه لجده .

(ثم) وجدتُ له طريقًا رابعة - عن طريق (موسوعة أطراف

الحديث) جـــزى الله صانعيها خيرًا حيث رواه الطبراني في « الأوسط » عن عُمَرَ أثناء حديث طويل منكـــر ، وفيـــه : « أتضحكـــون ووراءكم جهنم ؟! لو تعلمـون ما أعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا ، ولما أسغتم الطعـــام والشراب ، ولخرجتم إلى الصعدات ... » إلخ .

وفيه سلام الطويل ، وهو هالك مرميٌّ بالكذب وروايـة الموضوعـات ، وجزم العلامة الشيخ الألباني أمتع الله به ، بوضعه ومخالفته للقرآن الكريم في موضعين ، وذلك في « الضعيفة » (٩١٠) في بحث جيد نفيس .

(خاتمة) : أما الحديث بلفظ : « لو تعلمـون ما أعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا » . فهو ثابت في « الصحيحين » من حديث أنس - وله قصة - ، وتفرد به البخاري من حديث أبي هريرة ، وخرجاه في حديث عائشة الطويل في صلاة الكسوف بلفظ : « يا أمة محمد ، واللَّه لو تعلمون ما أعلم ... »

فانظر « جامع الأصول » (٦٠٦ ، ١٩٨٦ ، ٤٢٦٩) إذ لم يتسع المقام لعزوه إلى مواضعه في « الصحيحين » .

٢ - يروى أن يهوديًّا أتى النبي ﷺ ، فقال : ادعُ اللَّهَ لي ، فقال : « أكثر الله مالك ، وأطال عمرك ، وأصح جسمك وبدَنك » .

فالجواب : أنه رواه ابن عساكر عن ابن عمر بلفظ : « أصح الله جسمك ، وأطاب حرثك ، وأكثر مالك » ، وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي كذَّاب يضع ، كما في « كنز العمال » (٢٣٢/٣) . فالظاهر أنه مما وَضَعَهُ . والله أعلم .

٣ - قال رجل : يا رسول الله ما الأسقام ؟ فقال : « أو ما سقمت قط ؟ » قال : لا ، قال : « فقم عنا ، لست منا » .

فالجواب : أنه قطعة من حديث طويل رواه أبو داود (١٦٢/٢) من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور ، عن عمه قال : حدثني عمي ، عن عامر الرام أخي الخضر قال أبو داود : قال : النفيلي (شيخه في الحديث) : هو الخضر ولكن كذا قال . فذكر الحديث بطوله ،

أما ما ورد في السؤال : « وأصح جسمك وبدنك » فإن كان كذلك في الكتاب المتقدم ذكره ، فهذا تكرار يجلُّ عنه آحاد الفصحاء ، فضلًا عن سيدهم وسيد الناس جميعًا ﷺ .

وإسناده ضعيف ، فيه أبو منظور ، رجل من أهل الشام ، وهو مجهول كما في « التقريب » اهـ .